من سِمات الشيخ رحمه الله

من الغريب أنّ غالبَ مَن كَتب عن الشيخ رحمه الله أو تكلَّم يكادُ يتَّحدُ تصوُّرُهم عنه على أنه كان مثالًا في التواضُع، والزُّهد، والورع، ونَبْذِ التكلُّف وما إلى ذلك!، ولا تكادُ تجدُ من يتجاوزُ معانيَ هذه الصفات إلى غيرها إلا قليلًا من الناس.

والحـقُّ أنّ الناظرَ في ما كتب الشـيخ رحمـه الله نظرَ متأمِّلٍ متفحِّصٍ أو السـامعَ لسـيرتِه، وما يُحكى عنه من مواقفَ اسـتماعَ واعٍ يُدركُ أنّ هناك صفاتٍ كان ينبغي أن تكـون أولَ ما يُذكر عند ذكرِ صـفاته!؛ لتفرُّدِه بها عن مُعاصـريه أو شـبهِ التفرُّد، منها رُسـوخُه في إدراك الحقائق، وسَعةُ اطّلاعه، وفهمُه للواقع، ونظرتُه الشاملة، وسعيُه الحثيث لردِّ الناس إلى التصوُّرِ الصحيح والتفكيرِ المنطقي، وخِبرتُه بالقوانين عن علمٍ وعدل، على أن التواضُـع الذي شُـهِرَ به ليس كما يتصوَّرُه كثيرٌ من واصفيه به، وقد وصف الشيخُ رحمه الله هذا الخُلُقَ بقوله: (والتواضعُ ليس فقط قيمةً أساسيةً من قِيَم الإسـلام، بل هو مصـدرٌ لتوليدِ وتطويرِ وتنميةِ عددٍ من القِيَم الإسلامية الأخرى)، وبقوله: (وليس المقصـودُ التواضُـعَ في اللِّباسِ أو المركَب أو المسكَن، وإنما التواضُع في الفِكْرِ والعلم، بالإيقان بأن: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]، ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]).

وهذا الفهمُ الدقيقُ للتواضـع يجعلُنا نُدرك شـيئًا من عُمق السمات التي يتصف بها الشيخُ رحمه الله.

أولًا: الرسوخُ المبنيُّ على النظر الصحيح للحوادث مع السَّبْر والتقسيم

مِن النُّصوصِ الدالة على هذه السِّمة على سبيل المثال قولُه: (لو سألتَ أيَّ مسلم: هل أنتَ سُنيّ؟ أو شِيعيّ؟ أو حَنَفيّ؟ أو شافعيّ؟ فسيجيبُك فورًا بلا أو نعم؛ لأنّ معانيَ هذه الاصطلاحاتِ محدَّدةٌ وواضحةٌ في الدلالة على مَعانيها.

ولكن لو سألتَه: هل أنت سلَفيّ؟ فلن يستطيع أن يُجيبَك بلا أو نعم حتى يسألَك بدَوْرِه: ماذا تعني بسلفيّ؟

السببُ أنّ هذا الاصطلاحَ ليس له مفهومٌ محدّد، وفي كثيرٍ من الأحيان يكون مضلِّلًا، يُمكن أن يُستعمَل هذا الاصطلاحُ في مجال الادّعاء أو مجال الاتّهام، يَحدُث أن يدَّعِيَ أناسٌ مختلِفون في الاتّجاه أو متناقِضون في التفكيرِ بأنهم سلفيُّون، كما يَحدُث أن يوصَفَ أناسٌ مختلِفون في الاتّجاه أو متناقضون في الفكر أنهم سلفيون.

إنّ المعنى اللغويَّ للسلفيّ يعني المنسوبَ للسلَف، وهم الأشخاصُ السابقون، وفي المصطلح الإسلاميّ صحابةُ الرسول ﷺ وتابِعوهم ومَن سار على منهجِهم وطريقتهم.

فإذا كان المقصودُ بالسلفيّ مَن يعتبر القرآنَ والحديث المصدرَينِ الأساسيّينِ للإسلام، ويرى أنه لا يجوزُ رفضُ أيِّ أمرٍ يُقرِّرُه القرآنُ أو الحديثُ الصحيح، ويَحترِم الصحابةَ ويراهم أهلًا للاقتداء، باعتبار أنهم هم الذين طبَّقوا الإسلامَ على الوجه الصحيح، فالغالبُ أنّ أيَّ مسلمٍ سُنيّ متعلِّمٍ يُعتَبر سلفيًّا بهذا المعنى، وإن لم يُسمِّ نفسَهُ سلفيًّا، وذلك باستثناء عددٍ محدودٍ من المتطرِّفين يرفُضُون أيَّ أمرٍ أو نهيٍ في القرآن والحديث الصحيح إذا لم يكن متَّفِقًا مع فلسفة الحياةِ الغربية.

وإذا كان المقصودُ بالسلفيِّ مَن يُسلِّمُ بالمعنى الأول، وبالإضافة إليه يرفُضُ تقديسَ القبورِ والاعتقادَ بوُجودِ قُدراتٍ ميتافيزيقية للصالحين، سواءٌ من الأحياء

أو الأموات، ويرفُضُ أيَّ طقُوس عباديّةٍ تضافُ إلى العبادات الموجودةِ في وقت الرسول ﷺ والصحابة (مثل الاحتفال بمولد الصّالحين، ورقْصِ الصوفية)، فإنّ عددًا أقلَّ من عامّة المسلمين سيدَّعِي أنه سلفيّ، (مثلًا الدّيُوبَندِيُّون(*) في القارة الهندية).

وإذا كان المقصودُ مَن يُسلِّم بالمعنى الثاني، ولكن يُضيفُ إليه أنه – مع الانتساب إلى أحد المذاهبِ الفقهية (الحنبليّ مثلًا) – يمكن الاجتهادُ واختيارُ رأيٍ فقهيّ من أحد المذاهبِ الأخرى، كما يرى رفضَ بعضِ الميتافيزيقيات التي يعتبرها خرافاتٍ وأوهامًا (مثل تعليق التمائم، واعتقادِ أنّ بعضَ الأيام أيامُ نحسٍ وبعضها أيامُ سعد، والتبركِ بآثار الصالحين) فإنّ عددًا قليلًا بالنسبة إلى عامة المسلمين (هم من المتعلمين غالبًا) سيدَّعي أنه سلفيّ (مثلًا: محمد بن عبد الوهاب(**)، محمّد عبده(***)، عبد الحميد بن باديس(****)، والبشير الإبراهيمي)(*****).

وإذا كان المقصودُ مَن يسلِّم بالمعنى الثالث عدا أنه يرفُضُ الانتسابَ لمذهبٍ من المذاهب الفقهية، ويرفضُ التقليدَ رفضًا تامًّا، ويلتزِمُ هيئةً معينةً في أداء الصلاة قد تختلِفُ عن الهيئة الشائعة بين مقلِّدي المذاهب، فإنّ عددًا من الشباب في الشرْقِ الأوسط وشمالِ أفريقيا وجماعاتِ أهل الحديث في القارة الهندية سلفيُّون بهذا المعنى.

(*) المنسوبون إلى الديوبندية المأخوذة من جامعة ديوبند – دار العلوم في الهند، وهي مدرسة فكرية عميقة الجذور طبعت كل خريج منها بطابعها العلمي الخاص، حتى أصبح يُنسب إليها.

(**) هو محمد بن عبدالوهاب بن سليمان آل مشرف التميمي (١١١٥ – ١٢٠٦هـ) عالم سني على المذهب الحنبلي، ويعدّ مجددًا للدين الإسلامي في شبه الجزيرة العربية.

(***) محمد عبده (١٢٦٦–١٣٢٣هـ) عالم دين وفقه ومجدد إسلامي مصري، وهو أحد رموز التجديد في الفقه الإسلامي.

(****) هو الإمام عبدالحميد بن باديس (١٣٠٧–١٣٥٨هـ) من رجال الإصلاح في الوطن العربي ورائد النهضة الإسلامية في الجزائر.

(*****) هو محمد البشير الإبراهيمي (١٣٠٦–١٣٨٥هـ) من أعلام الفكر والأدب في العالم العربي ومن العلماء العاملين في الجزائر.

وفي الجـدَلِ اللاهوتيّ في الـماضـي وُجِدت فِرَقٌ إسـلامية تؤوِّلُ صـفاتِ الله في القرآن والحديثِ أو بعضَـها بمعانٍ تُبعِدُها عن ظاهرِها؛ تفاديًا لتشـبيه الله بالـمخلوق، مثلُ الـمعتـزلة والأشعرية، وإلى جانبِهم وُجِدت طائفةٌ تُنكِرُ تأويلَ الصفات المنسوبةِ إلى الله في القرآن والحديث، وترى إقرارَها على ظاهرِها مع تنزيهِ الله عن تشبيه صفاتِه بصـفاتِ المخلوقين، وتُسـمِّي هذه الطائفةُ نفسَـها بالسـلفيين، مثلًا: ابن تيمية وابن القيم في القرن الثامن الهجريّ)[1].

وقولُه: (فَوْرَ غيابِ «الشيوعية» عدوّ الرأسمالية «الأحمر»، رشَّح الغربُ «الإسلام» عدوًّا بديلًا، وسـماه «العدوَّ الأخضـر»، (كان أولُ تصـريحٍ مُعلَنٍ بذلك الترشيحِ قد صـدر عن الأمين العامّ لحِلْفِ الأطلسـي)، ومنذُ ذلك الوقتِ بـدأتِ التهيئةُ لحربٍ بـاردةٍ بديلة، «الرأسـماليةُ الغربية» في مواجهة «الإسـلام»، وبرَزَ مـن وقتٍ مبكِّرٍ من مظاهر هذه الحربِ قرنُ الإسـلام بـ«الأصـولية» و«العنف»؛ ففي النصف الأوّل من العَقْدِ الأخير للقرن المنصـرم كانت أوروبا كلُّها تشاهدُ فيلم «الإرهاب في سبيل الله»، وكانت أمريكا تشاهدُ الفيلم الوثائقي «الجهاد في أمريكا».

ومن الحقائق أنّ التخطيط الغربيَّ الذي كانت إجراءاتُه تنشَـطُ على قَدمٍ وسـاقٍ لتنصـيرِ مجتمعاتٍ إسـلامية مُعيَّنة قد واجَه مُعوِّقًا جِدِّيًّا لانتشـار التنصـير من قِبَلِ بعضِ المؤسَّسـات الخيرية الخليجية، فكان من الطبيعيِّ أن تتصدَّى القُوَى الإمبريالية لإضعافِ هذا المعوِّق أو إزالتِه.

واعـتَرف تقريرُ «لجنة التحقيق الأمريكية في حدث ١١ سـبتمبر»[*] صـراحةً بأنّ المؤسسـاتِ الخيريةَ السعودية وُضـعت تحتَ المجهر (أو المجاهر) الاستخبارية الغربية منذ عام ١٩٩٥م، وأنّه منذُ ذلك الوقتِ وُجدتِ الضُّـغوطُ الدبلوماسية على المملكة

(*) في صباح يوم ١١ سبتمبر ٢٠٠١م فوجئت الولايات المتحدة الأمريكية - ومن خلفها العالم - بنقل حي على شاشات التلفزة لصور طائرتين مدنيتين مختطفتين تخترقان جدران برجي مركز التجارة العالمي في نيويورك، فتسويانهما بالأرض وبطائرة أخرى تصدم مبنى وزارة الدفاع (البنتاجون).

العربية السعودية كمثال؛ لتحجيم مؤسَّساتها الخيرية العاملةِ في خارج المملكة، ويعترِفُ التقريرُ صراحةً بأن هذه الضغوطَ لم تُثمِرْ بسببِ أنّه في كلِّ مرةٍ تطلُبُ المملكةُ معلوماتٍ تُبرِّر الاستجابةَ لهذه الضغوط يَفْشَلُ جانبُ الضّغط في تقديم المعلومات المطلوبة، وذلك حتى تاريخِ التفجيرات الإرهابية في الرياض في مايو ٢٠٠٣م(*)، ويُسمِّي التقريرُ صراحةً هذا الحدثَ بأنّه «تغييرُ الزاوية»، ويعني تَغيُّرَ اتّجاهِ المملكة العربية السعودية تجاه الضّغوط المشارِ إليها، أي إنّ السببَ هو الحدثُ المشارُ إليه، وليس معلوماتٍ مكتشَفةً تبرِّر الإجراءاتِ اللاحقة، بل يَظهر من التقرير أنّ معلوماتٍ كتلك لم تُقدَّمْ قطّ!.

واللّافتُ للنظر أنّ التصريحاتِ الصادرةَ عن السياسيِّينَ الغربيّين لا تُخفِي اغتباطَهُم - بهذا الحدثِ المشؤوم الذي وقع في مايو ٢٠٠٣م - وهو اغتباطٌ يبعث على الرِّيبة والتساؤل: هل هذا الحدثُ المشؤومُ مجرَّدُ ضربةِ حظٍّ للمُستفيد الوحيد منه - أي الغرب - في حربه الأيدولوجية ضدَّ الاسلام؟!

ولم يقتصِرِ الأمرُ على تسخيرِ الإعلام لهذا الغرض، بل اهتمَّتِ الإدارةُ الأمريكية بإشغالِ لجان الكونجرس بالاستماعِ لشُهُودٍ من داخلِ الإدارة الأمريكية ومن خارجِها لإقناعِ الكونجرس برياحِ الخَطَرِ على «السلام العالميّ» التي تَهُبُّ من المملكة العربية السعودية.

ويُبرِز ملفُّ الشهاداتِ الخاصُّ بالمؤسَّسات الخيرية السعودية تلك الشهاداتِ التي قُدِّمت أمامَ اللجنة البنكية للكونجرس في ٢٥ سبتمبر ٢٠٠٣ م نَموذَجًا لهذا النشاط المحمُوم، وعند قراءةِ كاملِ الملَفّ واستيعابِ الشّهاداتِ المقدمةِ يُلاحظ القارئُ بدهشةٍ أنّ الشهاداتِ كانت قاصرةً على الشَّحْن العاطفيّ والتعبيرِ الخطابيّ، ولم تُقدِّمْ معلوماتٍ محدَّدةً أو أدلةً على الاتّهامات الموجَّهة.

(*) في ١٢ مايو ٢٠٠٣م وقعت تفجيرات انتحارية في الرياض، أعلن تنظيم القاعدة مسؤوليته عنها، وقد استهدفت هذه التفجيرات عدة مجمعات يسكنها أجانب.

كان التركيزُ في الشهادات أمامَ اللجنةِ المذكورة على دَوْرِ المؤسَّسات الخيرية السعودية في دعم الإرهاب، ولم تُقدَّمْ أيُّ معلومةٍ محدَّدة عن صلةِ هذه المؤسَّساتِ بالإرهاب)[٢].

وقولُه عن أحداث ١١ سبتمبر: (ولكن هل كان نشرُ المعلوماتِ الزائفة وحفاوةُ الإعلام بها نتيجةً لخطإٍ غيرِ مقصودٍ وقع مصادفة؟ وهل تتكرَّرُ المصادفة عشْرَ مرات؟ وإن كانَ مقصودًا فهل كان الهدفُ منه إحداثَ صَدْمةٍ نفسية للمملكة العربية السعودية تخلُق عندَها الشُّعورَ بالذّنْب والاستعدادَ للتكفيرِ عنه؟ أم أنّ الهدفَ استعادةُ الشعب الأمريكيّ ثقتَهُ بأجهزتِه الأمنية، بقُدرتها على التعامُل مع مثلِ هذا الحدث؟ أم أنّ الهدفَ إقناعُ الشعب بحِكْمة القراراتِ التي ستتّخِذُها حكومتُه فيما عُرِف بالحرب ضدَّ الإرهاب؟ مَهْما كانتِ الإجابةُ فهي تُوضِّحُ مدَى صِحّة اعتبارِ «الإعلام» عُنصرًا مُهِمًّا من عناصر القوة)[٣].

ولعلّ مما مكَّنَ فيه هذه السِّمةَ أمورًا منها:

* سعةُ الاطلاع

يدلُّ على ذلك أنّه كان في صِغَرِه يَقضِي وقتًا طويلًا في الاطِّلاع بمكتبة شَقْراء، وقد مضَى قوله: (كنتُ مُغرَمًا في مرحلة المراهقة بقراءة كتب الصِّحة النفسية)، وأنّه أطال مُدّةَ دراستِه في مصرَ برغبةٍ منه؛ حتى يتمكَّن من قراءةِ ما يستطيع قراءتَهُ، وكان شغوفًا بالقراءة، فقد قرأ ما يستطيع قراءته من الكتب بمكتبة الأزهر ودار الكتب المصرية، والكتب التي في سور الأزبكية، وقد ذكر أخوه سعد الحصين أن الشيخ رحمه الله كان أيضًا يدرُس الفرنسية والإنجليزية في معهد برلتس.

ومما يدلُّ على سعة اطِّلاعه ما ذكره في مناقشتِه إحدى الرسائل العلمية، عند قولِ مؤلف الرسالة(*): (بعضُ المكابرين لا يقبلون الحقيقة العلمية ليس لذاتها بل لأنها

(*) هو محمد عصام قصاب صاحب كتاب (البحث عن الحقيقة الكبرى).

وردت في كتاب سماويّ! في حين أنها لو وردت على لسان داروين أو فرويد أو سارتر لتهافتُوا على تأييدها ظنًّا منهم أنّ الدين والعلم لا يلتقيان)، قال الشيخ رحمه الله معلِّقا على هذه الفقرة: (بصرف النظر عن مدى أهمية إيرادِ هذا التقرير في الموضع الذي ورد فيه إلا أنه يُلاحَظ أنّ داروين عالمٌ طبيعيّ، أما فرويد فعلى الرغم من جهودِه في علم النفس، فلا يصنَّف ضمن العلماء Scientists، والجائزةُ التي حصل عليها في الأدب، وليست في العلم الطبيعيّ، وسارتر فيلسوفٌ وأديب)[٤].

وقولُه: (الأدويةُ مضادّةُ الحيوية ضروريةٌ لعلاج الأمراض، ولكنّ لها آثارًا جانبيةً سيئة قد تكون مدمِّرة، فإحسانُ استعمالها يقتضي ألا يَصِفَها الطبيبُ إلا في حالة الضرورة، وحيثُ لا يوجد بديلٌ أسلم، ووَصْفَها بقدر الحاجة لا زائدًا عنها، وبعد الموازنة بين أثرها الإيجابيّ المطلوبِ وآثارِها الجانبية السيئة.

أذكُر قبلَ مدة (أكثر من أربعة عقود) أني قرأتُ تقريرًا صدر عن شخصٍ أو منظمة (أنساني طولُ الزمن) من المهتمين بالصِّحة العالمية يُقارِن فيه بين استعمالِ البلدان للمضادات الحيوية، فذكر أنّ وصْفَ هذه الأدوية في ألمانيا يأخذ ٤٪ من ميزانية الدواء، في حين أنّه في بلد إفريقيّ (أحتفظُ باسمه) يأخذ ٤٠٪ من ميزانية الدواء!.

أهمُّ عامل في وجود هذا الفارق هو إساءةُ استعمالها في البلد الإفريقيّ والقصورُ في متابعةِ تنفيذها والتأكدِ من حُسْن استعمالها)[٥].

* ومنها خبرتُه بعلم الاجتماع

يدلُّ على ذلك قولُه: (عندما أسَّس فكتور فرانكل مدرسةَ فِينّا الثالثة للعلاج النفسيّ – بعد مدرسَتَيْ فرويد وأدلر – قامت هذه المدرسةُ على أساسِ نظرية فرانكل في الدافع الأساسيّ للسُّلوك البشريّ، هذا الدافعُ عند فرانكل يختلفُ عن الدافع عند فرويد (الرغبة في اللَّذّة)، أو عند أدلر (الرغبة في القوّة)؛ فهو عند فرانكل (الرغبة في أن يكون للحياة مَعنى: (To find a meaning of life)، فهو لا يَرى (اللذة)

الهدفَ الدافعَ للسُّلوك بل نتيجةَ تحقيقِه، كما لا يرى (القوةَ) الغايةَ من السُّلوك بل الوسيلةَ إليه، ويرى أنّ المجتمعَ يتحوَّلُ إلى الحالة المَرَضية حينما تكونُ للَّذّةِ والقوّةِ الغلبة، فيَصِلُ المجتمعُ إلى حالة (الفراغ الوجوديّ Existential Vacuum)، ويَرى أنّ للإنسان أبعادًا ثلاثة: الجسم، والعقل، والوجدان (مبعث النزوع الخلقي Spirit)، وأنّ البُعْدَ الأخير هو الذي يَجعلُ الإنسانَ قادرًا على امتلاك مَعنى الحياة، ومِن ثَمّ يُمكِّنُه من تجاوُزِ الرّغَبات الغريزيةِ إلى مرحلة (التسامي النفسيّ Self-transcendence)، وأنّ وُجودَ الشخصِ مَعنىً للحياة يَتطلَّبُ لا مَحالةَ تجاوُزَ الانحباسِ في ذاتِه إلى الانعتاق خارجَها، وبقدْرِ ما يَبذُل من نفسه، ويُعطِي منها لغيرِه أو لقضيّةٍ مّا بقَدْرِ ما يُحقِّق ذاتَه.

وكما يقولُ أحدُ علماءِ النفس: «إنّ الفردَ يُمكِن أن يحقِّق Actualize العواملَ الخلّاقةَ في شخصيته فقطْ من خلالِ العالم الخارجيّ، أي من خلالِ أن يَبذُلَ شيئًا مّا من نفسه للناس».

إنّ أهميةَ نظريةِ فرانكل تَظهَرُ في قوّةِ المنطِق الذي تَستنِدُ إليه، وفي سُهولةِ الاستدلالِ عليها من واقع الحياة، وفي استعصائِها على النقْدِ الموجَّهِ لنظريّاتِ التحليل النفسيّ الأخرى)[٢].

وقولُه: (تنشأ الدولُ، وتبقَى على أساسَيْن: القوّةِ المعنوية، والقوّةِ المادية، ويُقصَدُ بالقوّةِ المعنوية نسيجُ الأفكار والتصوُّراتِ العَقديّة التي تُشكِّلُ الباعثَ على مجموعةِ الأنشطة التي أسهمَتْ في إنشاءِ الدولة، والتي عُدَّتْ مُسوِّغَ وُجودِها، ويُمكِنُ تصوُّرُ بقاءِ الدولة مع ضَعْفِ أَسنادِها الماديّة واختلالِها – إذا لم يُوجد تَحدٍّ خارجيٌّ مُضادّ – ولكنّ فَقْدَها لقوّتِها المعنوية يَعني انتهاءَ مُسوِّغِ وُجودِها لهُويّتها).

وقولُه عن حكم نخبة العلْمانية للعالم الإسلاميّ: (أمّا بالنسبةِ للمجال السياسيّ فقد فَشِلتْ في إيجاد أساسٍ ثابتٍ لشرعية الحكم، أو معنى واضحٍ لهُوِية الدولة، وكان

الفَشَلُ المتكرِّرُ للنُّخَبِ في أن يُطبِّقوا أو يُنَمُّوا سياساتٍ مفيدةً عاملًا رئيسًا في القضاء على شَـرْعِيّتِهم الهشَّـة، مما نَتَجَ عنـه - في العُقُود الأخيرة خاصّـة - اعتمادُهم على القوّة والإجراءاتِ الشُّرْطية لاستدامةِ السيْطرة، وبالتالي حتميةُ الصِّراع مع الشعب، ووقوعُهُ تحت القَهْر والبطْشِ والاضـطهاد، ومصادرةِ الحريات وانتهاك حقوقِ الإنسان، وإرهابِ الحكم البوليسـيّ والمخابراتي، وفي الوقتِ نفسِـه كان الإسـلامُ دائمًا يُقاوِم بنجاحٍ عمليّةَ العَزْلِ التي فُرِضـتْ في الغرب على الدِّين المسيحيّ، وهذه المقاومةُ هي مَبعَثُ الصِّراع القائمِ بين الدِّين والدولة في العالم الإسلاميّ)[٦].

* ومنها فَهْمُ الواقعِ والفقهُ فيه

يدلُّ على ذلك قولُه: (التغيُّرُ الذي جاء به العصرُ الحديث - لاسيما بعد اكتشافِ قـوّةِ البخـارِ، وطاقةِ الموادِّ الأُحفُورية، والكهرباء - كان تغْيـيرًا جَذْريًّا في حياة الناس، وليس تغييرًا هامشيًّا، ولم يكنِ التغييرُ قاصرًا على الكمّ بل على الكيف.

لم يَعُـدْ ممكنًـا تطبيقُ كثيرٍ من نصـوص الكتـبِ الفقهية في كثـير من مجالات الحياة!، على سبيل المثال: هل يمكنُ الآنَ تطبيقُ النصِّ الفقهيّ القائلِ بأنه (لا يجوزُ السَّـلَمُ في الأشـربة والأدِقّة والمعاجين) على مُنتَجات الصِّناعة المعاصرةِ من الأشربة والأدقّة والمعاجين؟!، إنّ هذه المنتجاتِ في الصِّـناعة الحديثة تَنضـبِطُ بالصِّفة أكثرَ مما كان أسلافُنا الفقهاءُ يتخيَّلُون في منتجاتِ صِناعة زمانهم!.

بعد أن كانتِ الوَرْشـةُ الكبيرة في الماضـي تُنتج في اليومِ مِائةَ وَحْدة أصبح المصنعُ الحديـث يُنتج يوميًّا مليون وحدة، وبعد أن كان أكبرُ ربِّ عملٍ لديه مائةُ أجير خاصّ أصـبح ربُّ العمـل يعمل لديه عشَـراتُ الألوف من الأُجَراء، وبعـد أن كانت أكبرَ صفقةِ بيعٍ حمولةُ مائة بعير، أصبحت هذه الحمولةُ طاقةَ الحملِ لسيارةٍ واحدة!.

هل مازالت صورةُ قبضِ المبيع في النصوص الفقهية قابلةً للتطبيق في عملية شراءِ حمولة ناقلةِ نِفْطٍ عِملاقة؟!

لقد تغيَّرتْ حقيقةُ التنقُّل والتواصُلِ بصورةٍ مُذهلة بوجودِ أنظمة المواصلات والاتصالِ المعاصرة.

كان من الطبيعيِّ أن تُوجَدَ الفَجْوةُ الواسعةُ في مجال التطبيق العمليِّ بين نصوص أسلافِنا الفقهاء والمشكلات الفقهية المعاصرة.

ولسدِّ هذه الفجوةِ فإنّ العالم الإسلاميَّ عمَدَ إلى استيرادِ الحلولِ الفقهية للنوازل من الأنظمةِ الفقهية في البلدان خارجَهُ، وجاءت هذه الحلولُ في صورةِ قواعدَ قانونية، وأنظمةٍ قضائية.

كان مما شملَهُ التغييرُ في حياة الناس مجالُ العقود والمعاملات)[٧].

وقولُه: (آراءُ الفقهاء السابقين ونصوصُهم الفقهيةُ صِيغتْ لكي تنطبقَ على واقع الحياة في زمانهم، وقد تغيَّرتْ مظاهرُ الحياة العامة تغيُّرًا جَذْريًّا أوجبَ ألا تنطبقَ النصوصُ على الواقع المعيش في كثيرٍ من الأحوال، الأمرُ الذي يجعلُ تطبيقَ تلك النصوصِ على واقعات العصر لا يَضمَنُ تحقيقَ الحُكمِ بعدل.

لقد جَدَّتِ الحاجةُ لوجودِ آراءٍ فقهيةٍ تلتزِمُ بنصوصِ الوحي ورُوحِ الشريعةِ وقواعدِها العامة، وفي الوقت نفسِهِ تضمَنُ الحُكمَ بعدل.

تجري الآنَ كثيرٌ من معاملات الناس - وربما كان غالبُها - على أساسِ قواعدَ قانونيةٍ مقتبَسةٍ من أنظمةٍ أخرى، فإذا طُلب من القاضي الحكمُ في موضوعاتها واجَهَ الحاجةَ إلى امتلاكِه القُدرةَ على أن يُميِّزَ في هذه المعاملاتِ بينَ العناصرِ التي لا تّتفِقُ مع الشريعة الإسلامية والعناصرِ التي يُمكِنُ تَدجينُها وإدخالُها تحتَ مِظلّةِ الشريعة.

وعدمُ معرفةِ طالب العلم الشرعيّ بطبيعةِ هذه المعاملاتِ في مصدرها التاريخيِّ جرَّ إلى الخلَلِ في تصوُّرِها وتخريجِها على الأحكام التي تضمَّنتْها نصوصُ الكتبِ الفقهية)[٧].

وقولُه: (فلا بُدَّ - قبلَ حكمِ الفقيه على المعاملة - أن يقومَ بتحليلِها، ويتعرَّفَ إلى خصائصِها، ويُقدِّرَ مَدَى تأثُّرِها بمخصِّبات التربة التي نشأَتْ فيها)[٨].

ثانيًا: الاستقراءُ والتتبُّع

* استقراءُ القرآن الكريم

كان من دأْبِ الشيخ رحمه الله أنّه إذا عرَضَ له أمرٌ استقرأَ له القرآنَ الكريم من مُفتَتحه إلى مُختَتمه، ومن ذلك قولُه: (وقد وردتْ في القرآن ألفاظُ العقلِ والفكر والفقه والذكر ومشتقاتِها ١٠٨١ مرة، وألفاظُ العلم والمعرفة ومشتقاتُها ٧٩٣ مرة)[٩].

وقولُه: (بل لا غرابةَ أن يُعطِيَ القرآنُ الكريم مِساحةً واسعةً تتجاوز ثلاثَمائة موضعٍ للكلام عن هذا المنهج - منهج الحكم - بصفةٍ مباشرة، إمّا لتقريره، أو بيانِ مظاهرِ الالتزام بعناصره، أو مظاهرِ الإخلال بها أو بأحدِها، أو بيانٍ للأسباب المساعدة على مراعاة هذه العناصر، أو الأسبابِ المعوِّقة عن ذلك، ثم ما يترتبُ على الالتزام بها والإخلالِ بها من نتيجةٍ وجزاء)[١٠].

وقولُه: (وفي القرآنِ ورَدَ الأمرُ بالعدلِ، والإشادةُ بالمتَّصفينَ به، والنهْيُ عن الظلم، والتشنيعُ على مرتكبيه في أكثرَ من ثلاثِمائةٍ وخمسين موضعًا)[٣].

وقولُه: (واقترانُ الإيمانِ بالعمل الصالح ورَدَ في القرآن أكثرَ من ثلاثمائةٍ وثمانين مرة، كما أنّ لفظَيْ (عَمَل وفِعْل) وما اشتُقَّ منهما ورَدَ في القرآن (٤٧٥) مرة)[٩].

* الاستقراءُ التاريخيّ

من أمثلة ذلك:

١ / أصل الحضارة الغربية

يقولُ في بيان أصلِ مُصطلَح الحضارة: (ويقولُ توماس. س. باترسون في كتاب (الحضارة الغربية Inventing western civilization): «إنّ مصطلح الحضارةِ صِيغَ في أوروبا في سِياقِ التوسُّع الاستعماريّ الأوروبيّ فيما وراءَ البِحار، وإنّ المصطلحَ

جرَى على ألسِنة النُّخبة في الدُّوَل الغربية، واستهدَفُوا التمييزَ بين أنفُسِهم والشّعوبِ التي التَقَوْا بها، فما أنِ انتقلوا إلى ما وراءَ البِحار حتى استخدموا التصنيفاتِ الفئويةَ الشائعةَ آنذاك، مثل عبارات: المتوحِّشين، والهمَج، والكُفّار، والبرابرة... إلخ؛ لوصْفِ أبناءِ الشعوب الذين التَقَوْا بهم، وأثناءَ الانسياح الأوروبيّ الاستعماريّ عامَلَ المستعمرون - في كثيرٍ من الأحيان - الشعوبَ الأخرى كما لو لم يكونوا بشَرًا، وارتكبوا نتيجةً لذلك ضدَّ هذه الشعوب فظاعاتٍ وحشية».

إنّ هذه الفظاعاتِ الوحشيةَ التي ارتكبها الأوروبيون ضدَّ السكان الأصليين التي أشار إليها باترسون هي ما حمَلَ الراهبَ Partolome Dela Casas في النصف الأوّلِ من القرنِ السادسَ عشرَ إلى اختراعِ اصطلاح «الطِّفْل بالطبيعة» Natural Child بدلًا من اصطلاح «العَبْد بالطبيعة»، وكان ذلك بقَصْدِ الدفاع عن شعوبِ العالم الجديد؛ محتجًا بأنّ هؤلاءِ بَشَر، وهُم وإن كانوا مُتخلِّفين فهُم قابِلُون بالتعليم والدعوة للتحضُّر، ولِأَن يتحوَّلوا إلى مَسيحيِّين، ولكنّ هذا الاصطلاحَ الأخير Natural Child ساعَدَ على استمرارِ فكرةِ التفوُّق العُنصريّ، وحينما شاع شعارُ المصيرِ الواضح Manifest Destiny في الولاياتِ المتحدة جرَى تحتَ هذا الشِّعار! - كما يقول توماس.س. باترسون - «تُصوِّرَ التوسُّعُ غربًا بأنه تحقيقٌ لمشيئةٍ ربّانية على أيدي أبناءِ شعبٍ مختار ومتفوِّقٍ عِرقيًّا - المسيحيين البِيض الأنجلو سكسون -؛ إذِ اختارهم اللهُ للانتصار على الطبيعة، ونَقْلِ الحضارة إلى القبائل التابعةِ المقيمة عند الحدود، وفي داخلِ الأقاليم الهندية، واعتقَد كثيرٌ من المفكِّرين في غرب أوروبا وفي الولايات المتحدة الأمريكية أنّ تقدُّمَ الحضارة نِتاجُ العمليةِ الطبيعية للتطور الاجتماعيّ.. ودافع التطوُّريون الاجتماعيون - من أمثال هربرت سبنسر(*) في إنجلترا، ولويس هنري مورجان(**) في

(*) هربرت سبنسر (١٨٢٠-١٩٠٣م) فيلسوف بريطاني ومؤلف كتاب (الرجل ضد الدولة) الذي قدم فيه رؤية فلسفية متطرفة في ليبراليتها، وهو صاحب مصطلح (البقاء للأصلح) وليس داروين.

(**) لويس هنري مورجان (١٨١٨-١٨٨١م) محامٍ وأنثروبولوجي أمريكي ومن رواد المدرسة التطورية.

الولايات المتحدة الأمريكية - بأنّ كِلا العالَمَين الطبيعيّ والبشريّ يخضعان لقوانينِ التطوُّر ذاتها، وهي قوانينُ لا تقبَلُ التغيير، بَيْدَ أنهم اعتقدوا أنّ التطوُّر غيرُ متساوٍ بمعنيَيْنِ اثنين؛ فالمجتمعاتُ والسُّلالاتُ المختلفةُ تتقدَّمُ بسرعاتٍ مختلفة، وأنَّ تطوُّرَ مجتمعٍ بذاتِه يختلِفُ باختلافِ مراحلِ تطوُّرِه... واستخدموا هذا الزعمَ لتأسيسِ ودعمِ زعْمٍ آخَرَ أنّ هناك ترتيباتٍ هرَميّةً اجتماعية وثقافية وعرقية»، ويُقرِّر باترسون(*): «حَظِيَتْ آراءُ سبنسر بنفوذٍ كبيرٍ جدًّا في كلٍّ من الولايات المتحدة وأوروبا، وبدا هنا نوعٌ من المصادقةِ العلمية على المعتقدات التي اعتَبرتِ الفوارقَ بينَ الأفرادِ والمجتمعاتِ والأعراقِ والأممِ على أنّها فوارقُ ضاربةٌ بجذُورِها في الطبيعة، وفَسَّرتْ هذه الأيدلوجيا - التي عُرفتْ باسم «الداروينية الاجتماعية» - العالَم في ضوء «البقاء للأصلح»، وكان لها نفوذُها الكبيرُ فيما بين ثمانينيات القرنِ التاسعَ عشَرَ والحربِ العالمية الأولى، وأُعيد إحياؤها ثانيةً في سبعينيات القرن العشرينَ تحت اسم «البيولوجيا الطبيعية».. اعتَقَد «الداروينيون الاجتماعيون»(**) أنّ جميعَ الموجودات - ابتداءً من الكائناتِ العضويةِ الحيوية حتى المجتمعاتِ البشرية - تقدَّمَت طبيعيًّا من الأدنى إلى الأرقى، وافترضوا أنواعًا من التراتيبات الهرَمية لتصويرِ أو تمثيلِ العلاقات التطوُّرية للكائنات العضوية الحية أو المجتمعات البشرية، ونَجِدُ في المنطِقِ الدَّوْرِي لآرائهم أنّ الأشكال (الأصلح) تحتلُّ قمّةَ هذه التراتيبات، وجديرٌ بالذِّكر أنّ سفيرًا للولايات المتحدة لدى إنجلترا أعلَنَ في مطلَعِ العَقْد الرابعِ من القرن التاسعَ عشَرَ أنّ «العرق الأنجلو سكسوني الذي انحدَرْنا منه نحنُ الأمريكيين لم يتجاوَزْهُ أحدٌ في تاريخ الوجود».

«استُخدِمت أيديولوجيا «الداروينية الاجتماعية» لإضفاءِ مشروعيةٍ علمية على البِنية الطبقية القائمة.. واستَخدَمها الأمريكيون في الولايات المتحدة لتبريرِ مزاعمِ تفوُّق

(*) كلير كاميرون باترسون (١٩٢٢-١٩٩٥م) كيميائي وجيولوجي أمريكي.

(**) هم المنتسبون إلى الداروينية الاجتماعية، وهي نظرية اجتماعية تقوم على أفكار تشارلز داروين في تحقيق التطور عن طريق الاصطفاء الطبيعي وتطبقها في حقل علم الاجتماع.

العرق الأنجلو أمريكي، ومشاعرِ مُعاداة الهجرة إلى الشمال، وكذا لتبريرِ السياساتِ العُنصرية في الجنوب، وبَرَّرت أيضًا النداءاتِ من أجل شَنّ حُروبٍ إمبريالية»[٩].

وقوله في أَصْلِ نشأةِ الولايات المتحدة الأمريكية: (مع المحاربين الغزاةِ وصلتْ إلى هذه الأرضِ جحافلُ من المهاجرين الأنجلو سكسون البروتستانت وصَلَ عدَدُهم في القرنين الثامنَ عشَرَ والتاسعَ عشَرَ سِتّين مليونًا.

وكان هؤلاء الغزاةُ والمهاجرون يَرَوْن أنهم لكي يتمكَّنوا من سكَنِ تلك المنطقةِ من العالم الجديد واستغلالِها لا بدَّ لهم من طَرْدِ السكان الأصليين، الأمرُ الذي أدّى إلى قيام الحرب بين الفريقَيْن، وانتَهى بإبادةِ السكان الأصليين الذين سُمُّوا الهنودَ الحُمْر(*)، فبعد ما كان عددُ الهنودِ الحُمْر في هذه المنطقة قبلَ مجيءِ الأوروبيين عشرينَ مليون إنسان، كان من بَقِي منهم - بعد انتهاء حرب الأوروبيين للهنود الحُمْر بمذبحة ووندني في عام ١٨٩٠م - مائتين وخمسين ألف إنسان.

وظلَّ العنصرُ الغالبُ في السكان الأنجلو سكسون البروتستانت، الذين أُطلق عليهم فيما بعدُ اصطلاحُ WASP، وقد جلَبَ هؤلاء معهم ثقافتَهُم إلى أمريكا الشمالية، فسادَتْ قِيَمُها الخيرةُ والشريرةُ الأرضَ وكوَّنتْ الثقافة الأمريكية، وإن كانت قد دخلَتْ هذه الثقافةَ عناصرُ من الجماعات الأخرى القادمةِ لأرض الولايات المتحدة اختيارًا أو اضطرارًا.

وإذ تزامَنَ الغزْوُ الأوروبيّ لأمريكا مع الاستعمار الأوروبيّ لأفريقيا، فقد جلَبَ المستعمرون ملايينَ من الأفارقة، قام بهم نظامُ الرِّقّ في البلاد، وكما استولى البِيضُ على أرض الهنود واستغَلُّوها، فقد استغَلُّوا عمَلَ الرَّقيق، وبُنِيتْ بذلك الولاياتُ المتحدةُ الأمريكية، وارتُكِبت من أجل ذلك وفي ظِلِّه الفظاعاتُ الإنسانيةُ المعروفة في تاريخ الولايات المتحدة ضدَّ الهنودِ الحُمْر، والأفارقةِ السُّود.

(*) هم الأمريكان القدماء أو الأمريكان الأصليون الذين سكنوا الأمريكتين قبل عصر كريستوفر كولمبس.

لقد أمَرَ أبو الجمهورية الرئيس جورج واشنطن(*) الجنرالَ جون سوليفان(**) بأن (يُحيلَ مساكنَ هنودِ الأوركوا إلى خراب، وألا يُصغِيَ إلى نداءِ السلام حتى تُمحَى قُراهم ومدُنُهم وآثارُهم من وجْهِ الأرض، ووَصَفَ طرْدَ الهنودِ من أوطانهم بقوَّةِ السلاح بأنّه لا يختلِفُ عن طرْدِ الوحوش المفترسةِ من غاباتها)[٩].

٢ / عداوة الغرب للإسلام

يقولُ الشيخ رحمه الله في ذلك: (وللمُقارنة بين آثارِ تطبيق المنهجِ الإسلاميّ وغيرِه على سلوك الإنسان في حالةِ الحرب والغزو يُمكِنُ ذكرُ مثالِ مدينةٍ تعرَّضَتْ للغَزْوِ والفتحِ عدَّةَ مرّات، وهي (مدينة القدس).

ففي عام ٦١٥ ميلادية وأثناءَ الحرب بين الإمبراطوريتين الفارسيةِ والبيزنطية غزا الفرسُ (القدس) وحاصروها، ثم استولَوْا عليها، فكيف تم ذلك؟ سجّلتْ كتبُ التاريخ أنّ المدينةَ أُحرِقتْ، ونُهبَت، وجرَتْ دماءُ السكّان في مذابحَ مروِّعة، وأُحرِقتِ الكنائس، وأُهين المكانُ الذي يَعتقدُ النصارى أنّ المسيحَ وُلد فيه، وحَمَل الفرسُ معهم إلى بلادهم النفائسَ والمقدساتِ غنائمَ حرْب، ومن بينها الصليبُ المسمَّى True Cross الذي يَعتقِدُ النصارى أنّ المسيح صُلب عليه.

وخلالَ بِضْعِ سنين تغيَّرَ مَجرى الحرب بين الإمبراطوريتين، وغلَبَ الرومُ البيزنطيون الفرسَ، وحاصروا القدس، ثم دخلوها فأحرَقُوا، ونَهبُوا، وقتَلُوا مَن كان فيها من الفرسِ واليهودِ الذين كانوا ساعدُوا الفرسَ في الجولة الأولى؛ نتيجةً لعِدائهم للنصارى.

وبعد حَوالَي عشْرِ سنوات حاصرَ المسلمون القدسَ - بعد انتصارِهم على الروم في وقعة اليرموك، وبعدَ هزيمتهم لجيش أرطبون - ثم دخلُوها فلم يُقتَلْ إنسان، ولم يُنهَب

(*) جورج واشنطن (١٧٣٢-١٧٩٩م) أول رئيس للولايات المتحدة والقائدة العام للقوات المسلحة للجيش القاري أثناء الحرب الأمريكية الثورية.

(**) جون سوليفان (١٧٤٠-١٧٩٥م) سياسي أمريكي ينتمي إلى الحزب الفيدرالي.

بيت، وأَبْرَمَ المسلمون مع السكّان ما عُرِف بالعُهدةِ العُمَرِيّة(*)، والذي يَقرأُ الآنَ هذه العُهْدةَ دون علمٍ بظُروفِ إبرامِها لا يُمكِنُ أن يَتصوَّر أنّها معاهدةٌ تمّتْ بين غازٍ منتصرٍ ومَغزُوٍّ مهزوم!، لقد كانت تلك المعاهدةُ مثالًا نادرًا لتسامُح المنتصر.

وبعد ٤٦٤ سنةً حاصر الصليبيون القدس، ثم دخلوها، فقَتلوا السكّانَ المسلمين رجالًا ونساءً وأطفالًا، ونَهبُوا، ودمَّروا، وارتكَبُوا من الفظائعِ ما سجَّلَهُ المؤرِّخون الأوروبيون في ذلك الوقتِ وبَعدَه.

وبَعدَ مرورِ أقَلَّ من قرنٍ ردَّ اللهُ الكرّةَ للمسلمين، وحاصر صلاحُ الدّين الأيوبيُّ وجيشُهُ المسلمون القدس، ثم دخلوها، فتكرَّرت صورةُ سُلوكِ الفاتحين المسلمين، وشَهِدتْ كُتبُ التاريخ الأوروبية – في ذلك الوقتِ وبعدَهُ – بما أَظهَره المسلمون من تسامُحٍ وعَدْلٍ ورحمة.

وعندما أهلَّ القرنُ العشرون كانت القدسُ مدينةً مفتوحة، السيادةُ الحكومية فيها للمسلمين، يُساكِنُهم عددٌ من المسيحيين من السكّان الأصليين والمهاجرين، وعلى أرضِ فِلَسْطِينَ كلِّها عددٌ لا يَزيدُ على خمسةٍ وعشرين ألفًا من اليهود، وجزءٌ كبيرٌ منهم قَدِمَ خِلالَ العَقْدِ الأخيرِ من القرْنِ التاسعَ عشَرَ؛ نتيجةً للحركةِ الصهيونية الناشئةِ في أوروبا.

وقبلَ انتصافِ القرنِ العشرينَ كان اليهودُ – الغزاةُ القادمون – من أوروبا ومن أجزاءٍ أخرى من العالم قد بلغوا ملايين، وأقاموا دولتَهُم، ودخلُوا القدس، وحلُّوا مَحَلَّ السكّان الأصليين الذين تحوَّلُوا إلى لاجئين في أجزاءٍ من فِلَسْطِينَ وخارجَها.

(*) العهدة العمرية هي كتاب كتبه عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأهل إيلياء (القدس) عندما فتحها المسلمون عام ٦٣٨م أمنهم فيه على كنائسهم وممتلكاتهم.

وكان ذلك في أعقاب عمليّاتٍ إرهابية فظيعة، نفَّذتها عِصاباتُ الهاجانا(*)، وإرجون(**)، وشتيرن(***)، وغيرُها من العِصاباتِ الإرهابية اليهودية.

لقد تضمنت تقاريرُ منظَّمةِ الصليب الأحمر الدَّوْليّ وغيرُها صُوَرًا من الفظائع الإرهابية المرتكبة، مثل: مجزرة دَيْر ياسين(****) من أعمالِ القدس، التي وقَعتْ قبلَ فجْرِ الجمعة في ١٠/إبريل ١٩٤٨م، حيثُ كانت العِصاباتُ بقيادةِ عِصابة إرجون تَعمِدُ قصْدًا إلى قتْلِ النساء والأطفال، مستعمِلةً أحيانًا السكاكين والخناجر؛ لِبَثِّ الرُّعبِ في السكان وحَمْلِهم على تـرْكِ بلادِهم؛ ليَحُلَّ محَلَّهم الغُزاةُ اليهود، وقد وَصفَ ضابطُ المخابرات في الهاجانا (مايير بائبل) في تقريرِه الذي كتبه عن مَجزرةِ دَيْر ياسين – وكان شاهِدَ عِيان – وصَفَ المجزرةَ بقوله: «إنّ الجنودَ كانوا يَذهبون من بيتٍ إلى بيت يَرمُون ويَنهبُون، ويَنهبون ويَرمُون، وكانت تُسمَعُ من داخلِ البيوتِ صَرَخاتُ العربِ عجائزَ ونساءً وأطفالًا، كان الجنودُ كأنما كانوا مجذُوبِين مُسمَّمِين عقليًّا في قِمّة الإثارة».

وقال ضابطُ عِصابةِ إرجون الإرهابية التي نفَّذَت المجزرةَ يهوشوا جدرو دنشك: «أخَذْنا أسرى، ولكنَّنا قبلَ الانسحاب قرَّرْنا تصفيتَهُم، كما قُمْنا بتصفيةِ الجرحَى، وقتَلْنا النساءَ اللّاتي لم يُسرِعْنَ بالوصول لمنطقةِ تجميع الأسرى».

كانت المجزرةُ من الفظاعةِ بحيثُ انتقدها بن غوريون(*****) زعيمُ هاجانا علنًا، على الرغم من أنّ هاجانا وافقَتْ على العملية، وأمدَّتِ القتَلةَ بالسلاح، وقد وَصَف

(*) الهاجانا منظمة صهيونية أُسست عام ١٩٢١م في القدس، وهي تكتل عسكري لإعلان دولة إسرائيل.

(**) إرجون تكتل عسكري وصف بالإرهابي بواسطة السلطات الإنجليزية في فلسطين فيما قبل إعلان دولة إسرائيل.

(***) شتيرن أوليحي منظمة إرهابية صهيونية أسسها إبراهام شتيرن.

(****) وقعت مذبحة دير ياسين التي تقع غربي القدس على يد الجماعتين الصهيونيتين: إرجون وشتيرن، وقد كانت هذه المذبحة من أسباب إشعال الحرب العربية الإسرائيلية عام ١٩٤٨م.

(*****) هو دافيد بن غوريون (١٨٨٦-١٩٧٣م) وهو أول رئيس وزراء في إسرائيل.

مناحيم بيجن(*) قائدُ عِصابة إرجون (I.Z.L) الذين انتَقدُوا المجزرةَ بأنّهم منافقون، ضيِّقُو الأفُق، وكاذبون، وبعدَ انتهاءِ المجزرةِ أرسل بيجن رسالةَ تهنئةٍ لجنودِه قال فيها: «اقبَلُوا تهنئتي عن العملِ الرائع الذي قُمتم به، أبلِغُوا تقديري لكلِّ الضباطِ والجنود، كلُّنا فخورون بالقيادة الممتازة وروحِ القتال العاليةِ في هذه المعرَكةِ الكبيرة، قولوا للجنود: لقد صنعتُم تاريخًا لإسرائيل، بشَنِّكُم الهجومَ، والانتصار، استَمِرُّوا في مثلِ هذا العمل حتى الانتصارِ الأخير، كما في دَيْر ياسين في كلِّ مكان سوف نُهاجِمُ، ونَسحَقُ العدوّ، يا إلهي! يا إلهي! لقد اخترْتَنا لنُحقِّق الانتصار».

لقد وصَفَ تقريرُ منظمةِ الصليب الأحمر العالميةِ فَظاعةَ هذه المجزرةِ!، وكيف كانتِ المجنّدةُ اليهوديةُ تَنفُضُ يدَها في الهواء لتتساقَطَ منها الدماءُ التي عَلِقتْ بها بعد ذَبْحِ مَن ذبحَتْهُ من النّساء والأطفال، وكَتَب فيما بعدُ مناحيم بيجن يُبرِّر هذه المجزرة: (كان لهذه العمليةِ نتائجُ كبيرة؛ فقد أُصيب العربُ - أي السكان الأصليون - بعد انتشارِ أخبار دَيْر ياسين بالهلع، فأَخذوا يَفِرُّون مذعورين، فلم يَبقَ على أرض فِلَسْطِين إلا ١٦٥,٠٠٠ فلسطيني، بعد أن كان عددُهم يزيدُ على ثَمانِمائةِ ألف، لولا دَيْر ياسين ما كان يُمكِن لدولةِ إسرائيل أن تَظهَر للوجود)(٣).

ونتيجةً لتلك الفظائع الإرهابيةِ أعلَن اليهودُ قيامَ دولتهم «إسرائيل»(**)، وتسابقَت الدولُ الكبيرة للاعتراف بها، وبعد ثلاثةِ عُقودٍ من الزمَنِ مُنح بيجن جائزةَ نوبل للسلام(***)!، وذلك قبلَ مُدّة قصيرةٍ من قيامه بحرب لبنان).

ويقول: (إنّ المشاعر السلبية تجاهَ الإسلام هي من القوةِ والتجذُّر في الثقافة Culture الغربية، بحيثُ لا يكون من العدل أن تُعتبَر آثارُها في واقع الفكر والسلوك الغربي المعاصرِ دليلًا على إخفاق الثقافة الغربية بتطبيقها في مجال قَبول التعدُّدية الثقافية.

(*) مناحم بيجن (١٩١٣-١٩٩٢م) سادس رئيس وزراء لإسرائيل.

(**) كتبت وثيقة إعلان قيام دولة إسرائيل في ١٤ مايو ١٩٤٨م.

(***) منح الجائزة مناصفة مع الرئيس المصري أنور السادات عام ١٩٧٨م.

في إبريل عام ٢٠٠٥م صدر كتابٌ رسميّ عن السيرة الذاتية للملكة مارجريت الثانية(*)، وقد تضمَّنَ تصريحَ الملكة: «إننا نواجِهُ هذه السنواتِ تحدِّيًا من الإسلام على المستوى العالميّ والمستوى المحليّ، ويجب أن نواجِهَ هذا التحدِّي بجدِّيّة، لقد أغفلنا هذه المواجهة لمدَّة طويلة بسبب تسامُحِنا وكَسَلِنا».

والواقعُ أنه ربما لم يكن داعٍ لهذه التصريحات ولا للإجراءات الدانماركية ضدَّ الهجرةِ لولا وجودُ حقيقةِ أنّ الإسلامَ صار هو الديانةَ الثانيةَ في الدانمارك من حيث عدَد الأتباع، وبالمثلِ لم تكُن فرنسا قطُّ في حاجةٍ إلى إصدار القانونِ الذي يُقيِّدُ استعمالَ الرُّموزِ الدينية في الأماكنِ العامة لولا حاجتُها إلى مُبرِّرٍ سياسيٍّ لمنع المسلماتِ من ارتداء الحجاب.

وكانت الحجّةُ السياسية في حالةِ فرنسا وحالةِ الدانمارك والحالاتِ المماثلة وجوبَ اندماجِ الأقلية المسلمةِ في الأغلبية القومية، وقبلَ خمسةِ قرونٍ جرَتْ محاولةٌ أوروبية لدَمْجِ المسلمين الأسبانِ في الأغلبية المسيحية في أسبانيا، وأُصدِرتْ قوانينُ لهذا الغرض، توَلَّتْ محاكمُ التفتيشِ تنفيذَها، ومن الصُّدَفِ أنّ من بين هذه القوانينِ قانونًا يحرِّمُ على المسلماتِ ارتداءَ الحجاب، وفشِلَتْ هذه المحاولةُ التي استمرت قرنًا كاملًا في تحقيقِ هدفها، وانتَهى الأمرُ بطَرْدِ المسلمين الأسبان، وأثنَى أحدُ كبارِ رجال الدِّين في أسبانيا على الملكة مارجرتا (زوجة الملك فيليب الثالث) بأنّ «حِقْدَها المقدَّسَ الذي تُضمِرُه ضدَّ المورو (المسلمين الأسبان) كان العاملَ الفعّالَ للعملِ من أجل الإنجاز الأسباني الكبير»، أي طَرْد المورو الذين استَحالَ إدماجُهُم بقوَّة القانون.

ويُعبِّر عن هذه الحادثةِ جوستاف لوبون(**) بسُخريّة، فيقول: «وسلَكَ فيليب الثالث طريقًا وسَطا، فاكتفَى بإعلانِ طرْدِهم في سنة ١٦١٠م، ولكنَّهُ أمَرَ بأن يُقتَلَ أكثرُهم قبلَ أن يُوفَّقُوا لترْك أسبانيا، فقُتِل ثلاثةُ أرباعِهم تقريبًا».

(*) مارجريت الثانية (١٩٤٠-) ملكة الدانمارك، فقد تولت العرش في ١٤ يناير ١٩٧٢م بعد وفاة والدها الملك فريدريك التاسع.

(**) جوستاف لوبون (١٨٤١-١٩٣١م) طبيب ومؤرخ فرنسي، عمل في أوروبا وآسيا وشمال أفريقيا، وكتب في علم الآثار وعلم الأنثروبولوجيا، وعني بالحضارة الشرقية.

إنّ المشاعرَ السَّلبية ضـدَّ الإسلام التي عبَّرتْ عنها قولًا «مارجريت الثانية» ملكةُ الدانمارك في سـيرتها الذاتية ما هي إلا رَجْعُ صَـدًى للمشـاعرِ السلبية ضدَّ الإسلام التي عبَّرتْ عنها فعلًا «مارجرتا» الملكة الأسبانية قبلَ أربعة قرون، وهذا يَعني أنّ بعضَ الأمور الراسخةِ في ثقافة الشعوب لا تستطيعُ أن تمحُوَها القرون[٩].

ويقول جوسـتاف: (قبلَ انهيار الاتحاد السـوفيتي وخِلالَ مائة سـنة سابقة كانت الأقليـاتُ الإسـلامية في العالم الحُرِّ تتمتـعُ بالحرية، وبقدْرٍ كبيرٍ مـن الأمان، وبنظرةٍ مُطْمئنة إلى الـمسـتقبل، ولم تكن الـمجتمعاتُ المضيفةُ تشـعُرُ نحوَ هذه الأقلياتِ بمشـاعرِ القلَقِ أو الخوفِ أو العِدائية، ربما كانت تَشـعُرُ تُجاهَهـا بالتّعالي الذي قد يُبرِّرُه الواقع، كما كانتِ الصـورةُ النّمَطية للمسلم في نظَرِ الأوروبيّ والأمريكيّ غيرَ مُشرِقة، ربما بسـبب الرواسـب الثقافيةِ التـي كان يُغذِّيها الإعلام، على سـبيل الـمثالِ في الاسـتطلاع الذي أُجرِيَ عن هذه الصورةِ النّمَطية في الولايات الـمتحدة الأمريكية عام ١٩٨٠م كانت نتيجةُ الاسـتطلاع أنّ مَن أجابوا عنه يرَوْن أنَّ الـمسـلمَ أو العربيَّ بربـريٌّ وقاسٍ ٤٤٪، خـداعٌ ولا يُوثَقُ به ٤٩٪، مُتعطِّشٌ للدم ٥٠٪، مُضـطهِدٌ للمرأة ٥١٪، مُعادٍ للمسيحية ٥٠٪[١].

والسـويدُ تتمتّع بأفضلِ نظام اجتماعيّ، وسِجلُّها في حقوق الإنسان أنصعُ من أيّ سـجلّ آخر، وتحيُّزُها للتعددية أفضلُ من أيِّ بلد آخر، ومع ذلك فعندما نشرت «وول سـتريت جورنال» الأوروبية في عام ٢٠٠٤م الاستبانةَ التي أعدَّتها إحدى المؤسسات ظهرَ أنّ السـويديين ٧٥٪ منهم قالوا بأنّهم لا يُحبّون أن يَرَوُا الإسلام في أوروبا، يُعلِّل هـذا أحيانًا بالتأثُّر بتجارِبهم مع المسـلمين المهاجرين الموجودين عندهم، الذين جاؤوا إليهم من بيئاتٍ جاهلة ومتخلِّفة، وسـلوكُهم في كثير من الأحيان كان سـلوكًا سـيئًا في الواقع، ويُسـيئون في اسـتعمال الحريـات والحقوقِ المتاحة التـي تُتاحُ لهم في هذا البلد، وهذا قد يكون صـحيحًا فِعْلًا، ولكنّ العامل الرئيس ليس هذا، ويدُلُّ عليه أن البوسنيين – وهو لا يختلفون عن الأوروبيين وهم آريون – لا يختلفون عن غيرهم، لا

يختلفون عن الكروات أو عن الصرب، ومع ذلك نتذكر أنه في ٢٥/أغسطس/١٩٩١م عندما كان الصربُ يقصفون مكتبةَ ساراييفو ويدمِّرُون مليون كتاب من بينها مائةُ ألف مخطوط، وقبل ثلاثة أشهر كانوا يقصفون المعهدَ القوميّ، ودمّروا فيه خمسةَ آلاف مخطوط من أنفس المخطوطات الإسلامية واليهودية، ويمكن أن نقارن ردَّ الفعل لدى الغرب تُجاه هذا وردَّ فعلِهم عندما فجّر الأفغانُ الجبل!. الإشكال في مثل هذا أن العلم والمعرفةَ والاطلاعَ لا يؤثر كثيرًا على الأمر)[١١].

٣/ ما يُسمّى الإرهاب

يقول الشيخُ رحمه الله في ذلك: (في العَقْد الأخيرِ من القرن المنصرم كانت بدايةُ الميلادِ لما سُمِّيَ فيما بعدُ (الحرب على الإرهاب)، وتَلحَقُ كلمةَ الإرهاب صفةُ الإسلاميّ صراحةً في بعض الأحيان، وفي أحيانٍ أُخرى تكونُ هذه الصفةُ معروفةً ضمنًا.

ويُبرِّرُ الغربُ هذه الحربَ بحوادِثَ إرهابيّةٍ نُسبَ ارتكابُها إلى أفرادٍ مسلمين، ويُظهِرُ الأمرُ وكأنّ الإرهابَ أَمرٌ طارئٌ على الحياة الغربية ومفاجئٌ لها، وأنّ الغربَ لم يَعرِفْ مِن داخلِه النشاطاتِ الإرهابيةَ من قبلُ إلا بمستوَى حوادِثَ عَرَضِيّةٍ لم تكن تَقتضِي إعلانَ الحرب عليه.

إنّ اصطلاح (Terrorism) في اللغات الغربية اصطلاحٌ حديثٌ نسبيًّا، وإذا عرَّفناهُ بأنه: (السّعْيُ للقتلِ والتدميرِ بقصْدِ إثارة الرُّعبِ العامّ، بحيثُ لا يكون الضحايا فيه هدفًا لذاتهم - وإن تُعُمِّد قتلُهم - وإنما يكونُ هدفُه تحقيقَ مقاصدَ سياسية أو أيدلوجية)، إذا عرَّفناه بذلك فإنّ مُحتواهُ أيضًا يُعتَبر حديثًا.

ويَبدُو أنّ هذا الاصطلاحَ بدأ دخولُه في اللُّغات الأوروبية وَصفًا لأعمالِ العُنف التي كانت تَتِمُّ في عهد روبسبير(*) في أعقابِ الثورة الفرنسية.

(*) ماكسميليان روبسبير (١٧٥٨-١٧٩٤م) محامٍ وزعيم سياسي فرنسي، فقد كان أحد أهم الشخصيات المؤثرة في الثورة الفرنسية والنصير الرئيس لعهد الإرهاب.

على أنه ربما كان أقدم نشـاط إرهابي بمعنى «terrorism» سـجّله التاريخ هو نشاط المذهـب اليهـودي Secarii (*) بين عام ٦٦ وعام ٧٣ بعد الميلاد، وكان هذا النشـاط يوجَّه للرومان وللمتعاونين معهم من اليهود.

وقد ظلّ الغربُ بعد ذلك ساحةً للإرهاب بالمعنى المشارِ إليه، وفي النصف الثاني من القرنِ المنصرم عانتْ أوروبا من إرهابٍ طويلِ النّفَسِ أحيانًا، مثل عمليات الجيش الأيرلندي في بريطانيا، والباسك في أسبانيا.

أما في الولايات المتحدة فإنّ النشـاطاتِ الإرهابيـةَ التي كانت تتمُّ أثناءَ النزاعاتِ حـولَ الرقِّ والتمييزِ العُنصـريّ أسـفرَتْ عن ظُهور العِصـابات الإرهابية المشـهورة مثل K.K.K & LARD، ويوجَـدُ الآنَ على أرض الولايات المتحدة الأمريكية – كما يقال – أكثرُ من أربَعمائة مَليشيا مسلحة.

وكانـت تفجيراتُ أوكلاهوما(**) – في ١٩ إبريل من عام ١٩٩٥م التي اشـتَهرتْ إعلاميًّا بسـببِ أنها نُسـبت في البداية إلى الإرهاب الإسلاميّ – من تنفيذِ شخصٍ يَنتسب إلى إحدى تلك المليشيات.

وخِـلالَ الحرب الباردةِ(***) بين المعسـكر الشـيوعيّ والرأسـماليّ ظلَّتْ روسـيا والولايـاتُ المتحدةُ تتبادَلانِ التنديدَ بما يُوجِـدُه كلٌّ منهما، أو ما يدعَمُه من حركاتٍ إرهابية ضـدَّ الحكوماتِ المؤيدة للطرَف الآخَر، وبخاصّـة في الشرقِ الأوسط وأفريقيا وأمريكا اللاتينية(٩).

فالإرهابُ – مثلَ ما نرى – ليسَ غريبًا على أوروبا، وليس غريبًا على أمريكا، ومن عهد روبسبير كانت أمريكا وأوروبا تنامُ في السريرِ مع الإرهاب!(١٢).

(*) واحد من مذاهب اليهود.

(**) وقعت هذه التفجيرات عندما قام الأمريكي المتعاطف مع حركة ميليشـيا تيموني ماكفي بتفجير شـاحنة مليئة بالمتفجرات كانت متوقفة أمام مبنى ألفريد مورا الفيدرالي في ولاية أوكلاهوما في وسط المدينة.

(***) الحـرب البـاردة مصطلح لوصف الصراع والتوتر والتنافس بين الولايـات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي منذ منتصف الأربعينيات حتى أوائل التسعينيات.

ولم يكُن في اللغة العربية اصطلاحٌ يدُلُّ على الإرهاب بمعنى (Terrorism)، وقد شاعتْ كلمةُ إرهاب في اللغة العربية ترجمةً لكلمة (Terrorism) وصْفًا للعملياتِ التي كانت تقومُ بها في فِلَسْطِينَ العِصاباتُ الصهيونية التي كانت عناصرُها قدِمتْ إلى فِلَسْطِينَ من الغرب، وقد نَشِطتْ هذه العِصاباتُ بخاصّةٍ بعدَ انتهاءِ الحرب العالمية الثانية(*)، وكان تفجيرُها لفندق داود في القدس(**) في ٢٢يونيو ١٩٤٦م أولَ عمليةٍ إرهابية من نوعِها تتمُّ في الشرق الأوسط، وكانت هذه العِصاباتُ تعمِدُ إلى ارتكاب المجازِر - وتتعمَّدُ أحيانًا قتْلَ الأطفالِ والنّساء وكبارِ السنّ، مثل مجزرة دَيْر ياسين التي ارتُكبت في ١٠ إبريل ١٩٤٨م - وذلك بقصْدِ إثارة الرُّعب العامّ لدَى الفِلَسْطِينيِّين؛ لحمْلِهم على الفِرارِ وتركِ أراضِيهم؛ ليحتَلَّها الغُزاةُ اليهودُ القادمون من شتّى أقطارِ الأرض، وقبلَ ذلك لم تكن ساحةُ العالم الإسلاميّ تَعرفُ هذا النوعَ من العُنف، وإن ظلَّت كغيرِها من أقطار العالم - وطَوالَ العُصور - تشْهَدُ أنواعًا أُخرى من العُنف كالحرُوب، واغتيالِ الزُّعَماء، واغتِصابِ الأراضي والتعذيب.

فالإرهابُ بمعنى (Terrorism) إنما استورَدَهُ حديثًا العالَم الإسلاميُّ من الغرب اصطلاحًا لُغَويًّا، وممارَسةً عملية)[٩].

٤/ الكوارِث في الحجّ لبيان ضرورةِ الربط بالسبب الحقيقيّ

ويدلُّ على ذلك قوله رحمه الله: (لسُوء الحظِّ - عند تعيينِ أسباب الوَفَيَاتِ الناتجةِ عن الزِّحام - لا تُجرَى المقارنةُ بين جميعِ حالاتِ كوارثِ الوَفَيَاتِ بسبب الزِّحام لمحاولة تَبيُّنِ ما إذا كانت تُوجَدُ صفاتٌ مشتَرَكةٌ بينَ الحالات! سواءٌ من ناحيةِ الزمان أم المكان أمْ حجم الحجاج!، وقد رجعتُ إلى إحصاءات الحجّاج من الداخلِ والخارج في مدة ٣٧ عامًا - أي منذ عام ١٣٩٠هـ حتى العام المنصرم ١٤٢٦- وتَبيَّنَ من المقارنة أنّ وقائعَ الوَفَيَاتِ بسبَبِ الزِّحام التي اعتُبرَت كارثةً تتلخَّصُ فيما يأتي:

(*) هي نزاع دولي مدمر بدأ في الأول من سبتمبر ١٩٣٩م في أوروبا وانتهى في الثاني من سبتمبر ١٩٤٥م.
(**) قام أعضاء من جماعة إرجون الصهيونية بتنفيذ هذا الهجوم ضد الحكومة البريطانية في فلسطين.

١- في عام ١٤١٠ توفي ١٤٠٠ حاج في نفَق المعيصم يوم ١٢/١٠.

٢- في عام ١٤١٤ توفي ٤٧٠ حاجًّا قربَ الجمرة الصغرى يوم ١٢/١٠.

٣- في عام ١٤١٧ توفي ٢٤ حاجًّا عند مدخل الجِسر (شمال شرق) يوم ١٢/١٢.

٤- في عام ١٤١٨ توفي ١١٧ حاجًّا عند مدخل الجِسر يوم ١٢/١٢.

٥- في عام ١٤١٩ توفي ١٥ حاجًّا في شارع سوق العرب يوم ١٢/١٠.

٦- في عام ١٤٢١ توفي ٣٥ حاجًّا عند جمرة العقبة يوم ١٢/١٠.

٧- في عام ١٤٢٤ توفي ٢٥١ حاجًّا عند جمرة العقبة يوم ١٢/١٠.

٨- في عام ١٤٢٦ (الكارثة موضوع الحديث).

بمقارنةِ الحالات فيما عدا حالتين: (٣، ٤) لا تتفق الحالاتُ من حيثُ الزمان والمكان، وفيما عدا الحالتين (٣، ٤) لا مجالَ للقول بأنّ الفتاوَى كان لها أثر، وفي الحالتين (٦، ٧) وجد اتفاق من حيث الزمان والمكان، ولكنه يختلف عن الحالتين (٣، ٤).

وبالمقارنة لا يَظهرُ صلةٌ بين الحوادثِ وزيادةِ أعداد الحجّاج، بل يكادُ الأمرُ يكون بالعكس ففي عام ١٤١٠، حينما وقعت كارثةُ نفَقِ المعيصم كان عدَدُ حجّاج الخارجِ ٨٢٧٢٣٦ ومجموعُ الحجّاج ١,٢٩٤,٤٨٣ وهذا العددُ أقلُّ في كلا الرقمين من أرقامِ اثنتي عشرة سنة سابقة، عدا اثنتين، وأقلُّ من أرقامِ ثلاث سنواتٍ لاحقة، كلُّها لَطَف اللهُ بالحُجّاج، فلم تحدُثْ فيها وَفَيَاتٌ كارثية بسبب الزحام.

وفي عام ١٤١٤- حينما وقعَتْ كارثةُ الجمرةِ الصغرى التي مات فيها ٤٧٠ حاجًّا - كان عددُ حجّاجِ الخارج أقلَّ من عدَدِهم في كلِّ السنوات اللاحقة!، وهكذا من الصّعْب أن نَجِدَ كارثةً من كوارثِ الزِّحام وقعَتْ في مَوسِمٍ يتميَّزُ بأنّ عددَ الحجّاجِ فيه أكثرُ من غيره.

وبالعكس وُجدت مواسمُ لم تقَعْ فيها وَفَيَاتٌ غيرُ عادية بسبَبِ الزِّحام مع أنّها تميَّزَت بزيادةِ عددِ الحجّاج بشكلٍ ملحوظ، وفي مواسمَ أُخرَى وقعَتْ كوارثُ أُخرَى لا صلَةَ لها بالزِّحام، في مثل مَوْسمِ عام ١٤١٧ الذي وقعَ فيه الحريقُ الكبير في مِنى يومَ ١٢/٨، وفي هذا الموسِمِ لم يكن عدَدُ الحجّاجِ أكثرَ منهُم في السنوات الأُخرى.

وفي مَواسِمَ أُخرى اجتمعَتْ كلُّ الظواهر: الزيادةُ الكبيرة في عدد الحجاج، والافتراش، والفتاوَى المنتقَدة، بل إضافةٌ إلى ذلك الصِّغَرُ النِّسبِيّ للطاقة الاستيعابية للمَشاعر دون أن تَحدُث أيُّ مشكلات، ومن أمثلةِ ذلك مَوْسِمُ ١٤٠٣ حيثُ يبلغُ مجموعُ عدَدِ الحجّاج قدْرًا لم يبلُغْهُ في أكثرَ من عشرين سنةً لاحقة، وكانتِ الطاقةُ الاستيعابية للحرم المكيّ وقتَها ٤٦٪ من الطاقة الاستيعابية الحالية)[١٣].

ثالثًا: الأخذُ بالحقائق لا الأوهام

مما يدلُّ على هذه السِّمة قولُه رحمه الله: (في العمَلِ المأجورِ يَبيعُ الأجيرُ وقتَهُ وجُهدَه لِقاءَ ثمنٍ مادِّيّ، أي يَبيعُ جُزءًا من نفسه، هذا يَعني أنّ العمَلَ المأجُورَ نوعٌ من الرِّقّ، لا أنسَى مرّةً موظَّفًا في إحدَى الشَّركات كان يُريد أن يُعبِّر لي عن ضُغُوطِ عملِهِ، فقال بتأثُّرٍ ظاهر: أنا قنّ)[١٤].

وقوله: (إنّ المبدَأَ المشؤوم (المصلحةُ القومية والقوة) من ناحية الواقع هو مُوجِدُ أعظمَ أزمةٍ يُواجِهُها إنسانُ العصْرِ الحاضر، وهو سببُ أسوإِ ما يُعانيه البشَرُ من المآسي والظلم والطغيان، ومن ناحيةِ العقل، فلا يَفترِق هذا المبدأُ عن المبدَإِ الذي يُوجِّهُ ويَحكُمُ سُلوكَ قاطعِ الطّريق، أو عِصابةِ الإجرام المنظّم، أو الحيوانات الوحشية)[١٥].

وقوله: (إنّ عبارة «سلوك غير حضاري» عبارةٌ أقرَبُ إلى ألفاظِ الشِّعارات منها إلى الألفاظِ المحدَّدةِ المعاني التي تَحمِلُ صورةً ذهنيةً واحدةً بين مُوجِّه الخِطاب والمتلقِّي، وألفاظُ الشعارات بالرغم من أنها تؤدِّي إيحاءاتٍ ذاتَ فعالية في التأثيرِ على المتلقِّي

إلا أنها بما تحمِلُ من غُموضٍ ونسبيّةٍ وألوانٍ من التصوُّراتِ مُشتبهةٍ وغيرِ متشابهة تَجعَلُ الحاجةَ ماسّةً لمحاولةِ التعرُّفِ إلى المقصود منها في تصوُّرِ مُوجِّهِ الخطاب، وأغلَبُ الظّنِّ أنّ ما يُقصَدُ في عبارة «السُّلُوك الحضاريّ» سلوكُ الشخصِ العادِيّ في البُلدان التي اعتَدْنا أن نَصِفَها بأنها متقدِّمةٌ أو متحضِّرة.

وعندما نَستحضرُ في الذهن أنّ الصحابةَ والتابعين لهم بإحسانٍ وخيارَ أمّةِ محمّدٍ ﷺ طَوالَ القُرونِ الماضية كانوا يَفترِشون في المشاعرِ والمساجد - ولا يُستَثنى منها مسجدُ نَمِرةَ أو المشعَرُ الحرام أو مسجدُ الخَيْف - عندما نَستحضرُ هذا في الذهن، فإننا سنَعجبُ أن يهون على لسانٍ أو قلبِ الواعظِ والمرشد من المنتسبين للعلم الشرعيِّ أن يَعتبِرَ قضاءَ الحاجِّ بعضَ الليلِ في مُزدلفةَ أو مِنًى مُفترِشًا على «حصيرة الحاجّ» في ساحةٍ أو مَيدانٍ سُلوكًا غيرَ حضاريّ! مهْما تغيَّر الزمانُ، واختلفتِ الظروفُ، وانقلبتِ الموازينُ عند مُحدَثي النِّعمةِ المتكلِّفين.

هل يُمكِنُ أن نقتَرِحَ على إخوانِنا المسؤولين عن التوعية والإرشاد وإخوانِنا المسؤولين عن التنظيم أن يتخَلَّوْا مرّةً واحدةً عما تعوَّدُوه - فرأَوْا أنه الحدُّ الأدنى المقبول - أن يُجرِّبوا الحجَّ المتواضِع، فيَمشُوا مع المشاة، ويَفترِشُوا مع المفترشين، ويَمُرُّون - عمليًّا - بالتَّجرِبة التي يَمُرُّ بها نصفُ الحجّاج، فلعلّهُم إن اكتشفوا صورةً للحجِّ لم يَتخيَّلُوها قبلُ - من الراحة، والمتعة، والأُنس، والإحساسِ برَوحانية الحجّ، وتمييزِ الإنسانِ أوهامَ الحياة من حقائقها، واكتشافِ أن الفروقَ التي يَضعُها الناسُ بين الناسِ فُروقٌ مُصطنَعة لا حقيقةَ لها، ورُؤيةِ الحياةِ كلِّها على حقيقتِها كما سيَراها عند الموت - أن يَتغيَّرَ بهم كثيرٌ من الأمور، فتَنحَلَّ عُقَدٌ وتُحَلَّ قُيود، ويَرتفعَ الحرجُ والعنَتُ عن عبادِ الله، ويقُولوا: خدمةُ الحاجِّ شرَفٌ لنا، فيقولَ الحجّاجُ حينئذٍ: صدَقْتُم)[١٦].

ومِن أخذِه بالحقائق أنّ كلامَه غالبًا في الكلِّيّات والقضـايا الكُبرى دون الجُزئيـاتِ والتفصـيل

يدلُّ على ذلك قولُه: (فإذا اهتَمَّ الرجلُ بالإصـلاح في مَجالِ نشرِ العلْمِ الشرعيّ، واهتَـمَّ آخَرُ به في مَجال التزكيةِ، واهتمَّ ثالثٌ به في مجالِ الاقتصـاد، واهتمَّ رابعٌ به في مجال السياسة، فإذا لم يَسهُلِ التعاوُنُ بينَهُم في هذه المجالاتِ فلا يَجوزُ بأيِّ حالٍ أن تتقاطَعَ دَعواتُ المصلحين وأن يكُونَ عمَلُ أحدِهم مُعوِّقًا بالفعل أو القول لعمَلِ الآخَر.

والملاحَـظُ أنّ الغفلةَ عن هذا الأمرِ هي من أكثَرِ المعوِّقات للحرَكات الإصـلاحيةِ شُـيوعًا، ومصـدرُها في الغالِـبِ المبالغةُ في التركيـزِ على مجالٍ معيّنٍ مـع الغفلةِ عن أهميـة المجالات الأُخرى، كما قد يكون مصـدرُها المبالغةَ في رُؤيةِ العمل، والعُجْب، والتعصُّبَ، والغُلُوَّ في اعتبارِ الذات)[١٧].

وقولُه مُبيِّنًا منهجَهُ في مركزِ الحِوار: (ننطلقُ في المركز من: ثقةٍ بالنفس، وثقةٍ بعدالةِ وعقلانيـةِ قَضـيَّتِنا، وبعدَ إحاطةٍ بالواقـع، والعواملِ المؤثِّرةِ في القضـية، وطبيعةِ بنائِها المنطقيّ، وما يحكُمُها من شأنٍ معرفيّ.

ونُـدرِكُ أبعادَ «الإطار الشـامل»(*) الذي تقَعُ داخلَهُ القضـية، ليس لدينا لَبْسٌ في أنّنـا في «حالة حـرب أيديولوجية» موجَّهةٍ من قِبَلِ الغرب، حـربٍ أيديولوجيّةٍ مُعلنةٍ مكشوفةٍ ضدَّ الإسلام، فمِن البداية ننطلقُ من ثقةٍ مبرَّرةٍ بالنفس، ومِن وَعْيٍ بالحقائق على أرضِ الواقع، ومن قُدرةٍ على الاستخدام الأمثلِ لهذه الحقائق.

نَرمي القُفّاز، ونتحدَّى بشجاعةٍ وحكمة، ونَرفعُ أمامَ عَينَي الخَصْمِ مِرآةً صافيةً يَرى فيها وجهَهُ الحقيقيَّ وليس الزّائف، بعدَ أن نُزيلَ الغِشـاوةَ عن عينَيه، فيرَانا في صُورتنا

(*) «الإطـار الشـامل» يمكـن تلخيصه في: (الحقيقـة الواقعة المتمثلـة في «الحرب على الاسـلام» التي تواترت تصريحـاتُ السياسـيين والعسـكريين ورجـال الفكـر الغربيين على التصريح بهـا منذ ما يزيـد على عقدين، ويدعم ذلك الواقعُ التطبيقيّ والضغوط السياسية والعسكرية والاقتصادية والتشريعية). من هامش مقال تجربتي في الحوار.

الحقيقية وليستِ الزائفة، وكلُّ ذلك ضِمْنَ الأدبِ العالي للحِوار، آخذين في الاعتبار لُغةَ الخَصْم، ونهجَ تفكيرِه، وعدَمَ الحَيْدةِ شَعْرةً عن استعمالِ المقاييسِ الموضوعية الدقيقة.

فمثلًا نُدرك في المركز أنّ أنجحَ وسيلةٍ لإخراسِ الخَصْم وفضْحِ زَيْفِ تصوُّراته وأفكارِه هو إبرازُ تناقُضاتِها إمّا من داخلِ الفكرةِ نفسِها أو بينَها وبينَ أفكارِه الأُخرى، وهي السياسةُ العقليةُ المنطقية[١٨].

رابعًا: السّعْيُ لرَدِّ الناس إلى التصوُّرِ الصحيحِ والتفكيرِ المَنطقيّ

يدلُّ على هذه السمة قولُه رحمه الله: (إنّ انتشارَ أسلحةِ الدّمارِ الشاملِ يَجعلُ العالَم أمامَ خيارين:

(أ) التهديد بالفَناءِ الماديّ أو المعنويّ أو كليهما.

(ب) أو تغيير المنهجِ السائد في العلاقات الدَّوْلية.

ولتغيير هذا المنهجِ لا مناصَ - فيما يبدو - من اختيارِ منهجٍ مثلِ المنهج الإسلاميّ، حيثُ تقومُ العلاقاتُ الدَّوْلية على أساسِ العَدْلِ المرتكِزِ على أساسِ الالتزامِ الخُلُقيّ أو الدِّيني.

إنّ هذه الفكرةَ البسيطةَ هي ما انتَهى إليه - فيما يبدُو - كثيرٌ من المفكِّرين الغربيين، وللتدليلِ على ما أقول أُقدِّمُ فيما يلي عَيِّنةً من الآراءِ لمشاهيرَ من المفكِّرين الذين عاصَرُوا الحربَيْن العالَميَّتين(*)، وكما يُلاحِظُ القارئُ حرَصْتُ على أن تَضُمَّ هذه العَيِّنةُ على التوالي: عالِمًا طبيعيًّا، ومؤرِّخًا، وفيلسوفًا كاثوليكيًّا أوروبيًّا، وفيلسوفًا

(*) الحرب العالمية الأولى نشبت بين القوى الأوروبية في ٢٨ يوليو ١٩١٤ وانتهت في ١١ نوفمبر ١٩١٨م، والحرب العالمية الثانية بدأت في الأول من سبتمبر ١٩٣٩م وانتهت في الثاني من سبتمبر ١٩٤٥م.

بروتستانتيًّا أمريكيًّا، وفيلسوفًا لادينيًّا، راجيًا أن تكون هذه العَيِّنةُ معبِّرةً بصدقٍ عن اتجاهٍ عامٍّ للتفكيرِ العاقلِ الحكيم في الغرب)[٣].

وقولُه: (كنتُ مغرَمًا في مرحلة المراهقةِ بقراءة كتُب الصِّحة النفسية، والعبارةُ التي قرأتُها في أحد هذه الكتبِ، ولم أنسَها حتى الآن هي: (كن كما أنت)، أي لا تتظاهرْ بأنّك أغنى، أو أذكى، أو أعلم، أو أتقى، أو أفضلُ مما أنت في الحقيقة. طبعًا لا أدّعي بأني - في حياتي الطويلة - التزمتُ بمضمون هذه العبارة، ولكني أعتقِدُ بأنّ رياضةَ النفسِ وتدريبَها على مضمونِ هذه العبارةِ وسيلةٌ نافعةٌ للصِّحة النفسية، والشرطُ الأوّلُ في ذلك محاولةُ معرفةِ النفس على حقيقتها، والله الموفِّق)[١٩].

وقولُه في خطابه لديوانِ المظالم: (فقد كان هدفُنا - مِن طلَبِنا من الدائرةِ الموقرةِ الحكمَ بعدمِ اختصاصها في النظرِ في القضية - أن نفتَحَ البابَ أمامَها لطلَبِ العافية، وألّا تُوقِعَ نفسَها في الحرج بالمجادلةِ عن وضعٍ يَقضِي التقوى والورعُ وخشيةُ الله تعالى والغَيرةُ على المصلحةِ العامة بعدَمِ المشاركةِ فيه بفعلِ القلبِ أو اللسانِ أو الجوارح.

وإن المسلمَ لَيعتصِرُ قلبَهُ الحزنُ والألمُ حينما يَرى رجالًا من أهلِ الفضلِ والفقهِ والرأيِ يَجهلون أو يَتجاهلون حقيقةَ واقعٍ قامتْ عليه شواهدُ معلَنة، ليس فقَطْ من التقاريرِ الإحصائيةِ الحكومية أو تقاريرِ الجهات المتخصِّصة - كمؤسسة (سمة) التي تُفصِحُ عن حجمِ القروضِ البنكية للاستهلاك (البنوك تُقرِضُ مُقابل ماذا؟)، وعن الأعدادِ الهائلة من الأُسَر الخاضعةِ لغلبة الدين - بل عباراتِ الإعلاناتِ الصريحةِ التي تُلحُّ البنوكُ في إصرارٍ على توجيهِها في الصُّحُف للرّاغبين في الاقتراض الربويّ: (هل تُريد سيولةً لقضاء رحلة العُمر... لكذا... لكذا... البنكُ يقدِّمُ لك السيولةَ المطلوبةَ بأسرَعِ وقتٍ وأسهلِ إجراءٍ وبدُون ضمانٍ ولا كفيل).

إنّ الإنسان يَعجَبُ كيف لا يُبصِرُون بهذه الشواهدِ أنّ الأمْرَ تجاوَزَ أن يكونَ أمرًا غالبًا يُبنَى عليه الحكْمُ إلى أن يكون شِبْهَ قاعدةٍ عامة.

بل إنّ الإنسان لا يَنتهي عَجَبُه من غفلةِ أو تَغافُلِ بعضِ أهلِ العلم عندما يتعلَّقُون بمصطلحاتٍ اختَلَفَ فيها المتقدِّمُون من الفقهاء ولا يَعتبِرون بتغَيُّرِ المضمونِ والمعنى والطبيعةِ بينَ المصطلحِ الذي وقع فيه الخلافُ الفقهيُّ كمصطلحِ التورُّق، وما تُسمِّيه البنوكُ التي تَمنحُ القروضَ الربويةَ في الوقت الحاضر (تورُّقًا)، بل لا يَخطُرُ في بالهم هذا السؤالُ: (هل الصورةُ التي تُنفِّذُ بها البنوكُ في الوقت الحاضر عمليّاتِ اقتراضِ الموظَّفين بضمانِ رواتِبهم وتُسمِّيها تورُّقا هي صورةُ العمليّات التي يُسمِّيها الفقهاءُ (تورُّقا) ويُوجَد الخلافُ الفقهيُّ حولَها؟).

هلِ الصورةُ التي تُنفِّذُ بها البنوكُ عمليّاتِ تمويلِ الموظَّفين لو عُرِض على الفقهاء المتقدِّمين سوف يُجيزونها أو أنّهم سيُجمِعون (حسَبَ ما تَهدي لذلك قواعدُهم) على عدَمِ جوازِها؟.

يَعجَبُ الإنسانُ كيف أنّ كثْرةَ (المِساس) تَجُرُّ إلى هذا القَدْر من قِلّةِ (الإحساس)! وإلى الأمْنِ من مكرِ الله! ومن هلاكِ الكافة إذا كَثُرَ الخبث)[٢٠].

ومن سَعْيه رحمه الله لرَدِّ الناس إلى التصوُّرِ الصحيح:

١ / ضربُ الأمثال

من ذلك ما ذكره عَقِبَ قول الدكتور شوقي الفنجري(*): (لقد آنَ الأوانُ ليُدرِكَ فقهاءُ العصْرِ أنّ الفائدةَ ذاتَها أداةٌ مُحايدةٌ؛ بحيثُ إذا استُخدِمتْ في مجالاتِ الإقراضِ والاقتراض كانت فائدةً ربويةً محرَّمةً شرعًا، وإذا استُخدِمتْ في غير ذلك كمشروعاتِ الاستثمارِ والتنميةِ الحقيقية أو لأغراضٍ أخرى كمُعالجة التضخُّم والحدِّ من الاستهلاك بتوجيهِ المدَّخراتِ وتصحيحِ مَسارِها كانت فائدةً مقبولةً شرْعًا؛ لبُعدِها عن الربا والاستغلالِ وأكْلِ المالِ بالباطل) قال الشيخُ رحمه الله: (إنّ حقيقةَ فكرةِ

(*) هو الدكتور أحمد شوقي الفنجري (١٩٢٥-) طبيب مصري وكاتب ومفكر إسلامي من دعاة حركة إصلاح التراث الإسلامي.

الدكتور الفنجريّ هي التمييزُ بين نوعَينِ من القَرْض، القرضِ لغايةِ الاستثمار والقرْضِ لغـير ذلك. بالرغم من عدَمِ وُضـوحِ تفكـيرِهِ في هذا المقام فواضـحٌ أنّ القرْضَ الذي يُقدَّمُ من المدَّخِر للبنك لغايةِ الاستثمار يُخرِجُه الدكتور الفنجريّ عن مُسمَّى القرْضِ ويُجيز الفائدةَ عليه، ولكن ما حكْمُ الصـورةِ المقابِلةِ، وهي القرْضُ الذي يَدفعُه البنكُ للمُستثمِر؟ هل الحكمُ واحدٌ أم مختلف؟ وإذا كان مُختلِفًا فما الفرقُ بين العمليَّتَين؟.

يُمكِنُ أن يرَى شـخصٌ أنّ اسـمَ الخنزيرِ لم يَعُدْ يَنسـجِمُ مع الذَّوْق، فيُسمِّيه الثوْرَ القصـيرَ القَوائم!، وفي هذه الحالـةِ يَنبغِي أن نَحتَرِمَ اختراعَ هذا الشـخْصِ الأديب، وإذا اعتَرَضَ عليه مُعترِضٌ فيُمكن أن يُردَّ اعتراضُـه بأنّ هذه التسميةَ الجديدةَ مجرَّدُ اصـطلاح، ولا مُشاحَّةَ في الاصـطلاح، ولكن لو ادَّعَى هذا المخترعُ الأديبُ أنّه بهذه التسـميةِ الجديدةِ تحوَّلَتْ حقيقةُ الخنزيرِ إلى حقيقـةِ الثوْرِ لَمَا قَبِلَ ذلك أيُّ عاقل، إنّ هذا المَثَلَ بالضّبط يَنطبِقُ على فكرةِ الدكتور الفنجريّ)[٢١].

وقولُـه في بيانِ أسـباب كوارث الحج: (عندَما يَقِفُ سـاحرُ القبيلـةِ البدائية على بُقعةٍ مّا من الأرضِ وعليه جُبّةٌ خضراءُ، ثم يَنزِلُ المطرُ وتَخضَرُّ البُقْعةُ بالعُشب تَنسُبُ القبيلةُ اخضِرارَ الأرضِ ونُزولَ المطرِ إلى وُقُوفِ الساحرِ على تلك الأرضِ وعليه جُبَّةٌ خضراء.

هذا مَثَلٌ تقليديٌّ يتردَّدُ في كتُبِ علْمِ الاجتماع، يَقْصِـدُ به العلماءُ تصـويرَ طريقةِ تفكـيرِ البُدائـيّ، يَكفِي مجرّدُ اقـترانِ الظاهـرة «أ» بالظاهرة «ب» لِيَعتقدَ الشـخْصُ البُدائـيّ أنّ الظاهرةَ الأُولى سـبَبٌ للظاهرةِ الثانية، وعندما يتقدَّمُ الإنسـانُ في طريقِ نُضْجِ التّفكيرِ – وبقَدْرِ تقدُّمِه – فإنّه يتحيَّزُ للسببيّة العقلية التي مُوجَبُها أنّه لكي تكونَ الظاهرةُ «أ» سـببًا للظاهرة «ب» لا بدَّ أن يتكرَّرَ – بالتجربة مراتٍ عديدةً تَمنَعُ احتِمالَ المصادفة – أنه كلَّما وُجدَتِ الظاهرةُ «أ» وُجِدت الظاهرةُ «ب»، وكلَّما تَخلَّفتِ الظاهرةُ «أ» تَخلَّفتِ الظاهرة «ب»، معَ الأخْذِ في الاعتبارِ وُجودَ الموانعِ، وتعدُّدَ الأسباب.

ويُعبِّرُ أسلافُنا – رحمهم الله – عن هذا المفهومِ بقولهم: السببُ ما يَلزَمُ من وُجودِه الوجودُ، ويَلزَمُ من عَدَمِه العدَم.

وفي أحَدِ التقاريرِ التي حدَّدتْ أسبابَ الكارثةِ التي حدَثَتْ بعْدَ ظُهر يوم ١٤٢٦/١٢/١٢هـ بالتأمُّلِ يُلاحَظُ لأوّلِ وهلةٍ أنّ كلَّ سببٍ من الأسباب المذكورةِ في التقريرِ يُوجَدُ دائمًا دون أن تُوجَد وفَيَاتُ الزِّحام، وتُوجَدُ وفَيَاتُ الزِّحام مع تَخلُّفِ السببِ المذكور، بل إنّ الأسبابَ المذكورةَ في التقريرِ تُوجَدُ مُجتمعةً، ولا تُوجَدُ كوارثُ! وتتخلَّفُ، وتُوجَدُ الكوارث)[١٣].

وقولُه: (الأدويةُ مضادّةُ الحيويةِ ضروريةٌ لعلاج الأمراض، ولكنّ لها آثارًا جانبيةً سيئة قد تكون مدمِّرة، فإحسانُ استعمالها يقتضي ألا يَصِفَها الطبيبُ إلا في حالة الضرورة، وحيثُ لا يوجد بديلٌ أسلم، ووَصْفَها بقدر الحاجة لا زائدًا عنها، وبعد الموازنة بين أثرها الإيجابيّ المطلوبِ وآثارِها الجانبية السيئة.

أذكُر قبلَ مدة (أكثر من أربعة عقود) أني قرأتُ تقريرًا صدر عن شخصٍ أو منظمة (أنساني طولُ الزمن) من المهتمين بالصِّحة العالمية يُقارِن فيها بين استعمالِ البلدان للمضادات الحيوية، فذكر أنّ وصْفَ هذه الأدوية في ألمانيا يأخذ ٤٪ من ميزانية الدواء، في حين أنّه في بلد إفريقيّ (أحتفظُ باسمه) يأخذ ٤٠٪ من ميزانية الدواء!.

أهمُّ عامل في وجود هذا الفارق هو إساءةُ استعمالها في البلد الإفريقيّ والقصورُ في متابعةِ تنفيذها والتأكدِ من حُسْن استعمالها.

تمامًا مثلُ الأدويةِ المضادّة الحيوية في عَلاقتِها بجسم الإنسان وتأثيرِها عليه إيجابًا أو سَلْبًا، والسياسةِ الرشيدة التي يَجبُ أن تَحكُمَ وصفَها القواعدُ التنظيميّةُ في عَلاقتها بالإدارة والمجتمع، وتأثيرِها عليهما إيجابًا أو سَلْبًا، والسياسةِ الرشيدة التي يَجبُ أن تَحكُمَ إصدارَها، فيَجبُ ألا تُوجَدَ إلا عندَ الحاجةِ، حيثُ لا بَديلَ غيرَها لمواجهة

مشكلات الإدارةِ والمجتمع، وأن تُوجَدَ بقَدْرِ الحاجة لا زائدةً عليها، وأن يكون إصدارُها بعد الموازنة بين آثارِها الإيجابية وآثارِها السلبية سواءٌ على الإدارة أو المجتمع.

فيكون إصدارُها نتيجةَ الموازنةِ بين المصالحِ والمفاسد لوجودِها، وبعد اعتبارِ كلِّ العواملِ المؤثِّرة، مأخُوذًا في الاعتبارِ أنّ وُجودَها يَستلزِمُ - دائمًا - التجاوُزَ على حريّةِ الإنسان، وتقييدَ قُدرتِه على التصرُّف)[٥].

٢ / الاستدلالُ بالقوانينِ الطبيعيّةِ والتجارِب

يدلُّ على ذلك قولُه: (ومعلُومٌ أنّ شُيوعَ الفكرةِ وسيادَتَها، ولو كانتْ وهميةً يُعطِيها من إمكانية الإيمانِ بها واليقينِ ما لا تحظَى بـه - في كثيرٍ من الأحيان - الحقائقُ، بل يَجعلُها من المسلَّماتِ البدهيةِ التي لا تَقبلُ المراجَعة أو التشكيك)[٢٢].

وقولُـه: (وكالعادةِ في كلِّ المقالاتِ التـي أكتُبُها والكلماتِ التي أُلقِيها في الغالب لا أُعبِّرُ عن رَأْيي الخاصّ، وإنّما أسـرُدُ معلومـاتٍ؛ لكنّها معلوماتٌ موثَّقة، وذلك لأني اكتَشفتُ أو عَرَفتُ بحسَبِ التجربة أنّه لا يَكفِي أن يَعرِفَ الناسُ المعلومةَ بل لا بُدَّ من أن يَتذكَّرُوها، وأن يَربِطُوا بين المعلوماتِ لكي تُنتجَ لهم الحقيقة)[٢٣].

وقوله: (مِثْلُ الصِّـحةِ الجسـميةِ، فإنّ الصِّـحةَ النفسـيةَ والعقليةَ تعتمِدُ على قوّةِ جِهازِ المناعة، وفي هذا العصـرِ بالذّات - حيثُ أصبحَ العالَم قريةً صغيرة تَبَعًا لوسائلِ الاتّصال والمواصلات - أصبحَ من المستحيلِ الوقايةُ من فيروساتِ الأمراضِ الفكرية عن طريقِ الإجراءات السـلبية، من غيرِ الطبيعيِّ أن تَحبِسَ الجسمَ في قَفَصٍ زُجاجيٍّ لتَمنعَ عنه وصـولَ الفيروسـاتِ المرَضـية التي تملأُ الجوّ، وإنما الطبيعيُّ أن تَحرِصَ على تقويةِ جِهاز المناعة لديه، فتَضـمَنَ حمايةَ الجسـمِ من الجراثيـم، وبالمثْل فإنّه لا مجالَ الآنَ لحمايـة الأمّة مـن الأمراضِ الفكرية والاتجاهاتِ المنحرفـةِ عن طريقِ عزْلها عن المؤثِّـراتِ الخارجية، إنما السـبيلُ الوحيدُ لحمايتها العمَلُ علـى أن يَظَلَّ جِهازُ المناعة

الفكريُّ لديها قويًّا مُعافًى عن طريقِ التوعية الدائمةِ بالحقّ، وكَشْفِ زَيْفِ الباطل)[٦].

وقولُه عن مؤسَّسة الوقْفِ، وقد كان يَرْأَسُ مجلسَها: (كانتِ المؤسّسةُ خُطَّتُها العامةُ التخصُّصُ من ناحيةِ المكان ومن ناحية العمَلِ؛ لأنها تعرِفُ أنه كلَّما اتَّسعَ مجالُ الانتباهِ كان على حسابِ كفاءَةِ الأداء، فالمؤسَّسةُ أخذَتْ على نفسِها أن تتخصَّصَ في التعليمِ والتوعية بالإسلام)[٢٤].

٣/ استخدامُ منطِقِ العقْلِ في تحليلِ كلامِ المخالف

يدلُّ على ذلك ما قاله في ردِّهِ على بيانٍ كتبه بعضُ الشباب عن حرية التعبير: (قد أثار اهتمامي هذا الموضوعُ، ورأيتُ من واجبي التعليقَ عليه، وفي هذا التعليقِ سوف أَتفادَى ذِكْرَ آرائي الشخصيةِ إلا عند الحاجة الملحّة، وهذا إذا وُجِدَ فسوفَ يكونُ في حالاتٍ قليلة، وبدلًا من ذلك سوف أكتفِي بإيرادِ معلوماتٍ واقعية، وأترُكُ للقارئ حريةَ الاستنتاج منها، وسوف أستعمِلُ اللغةَ والمنطقَ العقليَّ وطريقةَ التفكيرِ المفروضَ قبولُها من مِثْلِ مَن كتبوا البيان.

وباستحضار المناسبة التي كُتِب في ظلِّها البيانُ يبدو أنّ القارئ لا يُمكنُ أن يعتقد إلاّ أنّ المقصودَ حريةُ التعبير في الجهْرِ بقولةِ الكُفْر، والكفرِ بعد الإسلام، ونَفْي القداسةِ عن المقدَّسات لدى المجتمع: (الله، القرآن، الرسول، الإسلام) والتعاملِ معها بالنقد أو حتى بالذَّمّ، أو التحقير، أو السُّخريَّة أو الاستهزاء، كما لو كان شيئًا لا قداسةَ له ولا وَقار، فإن لم يصِحَّ الافتراضُ بأنّ هذا الأمرَ مقصودٌ بالذاتِ في العبارات المقتبسة فعلَى الأقلِّ أن يُفتَرضَ أنّ هذه الأمورَ داخلةٌ قصدًا في عموم عبارة: «نُؤيِّدُ كلَّ مَن يُريد أن يقولَ ما في نفسه، وأن يُعبِّر عما في روحه، ويكتبَ ويتحدَّثَ ويرفعَ صوتَهُ عاليًا بما يريدُ هو»، فإن لم يصِحَّ هذا الافتراضُ أيضًا فعلى الأقلِّ: ألا تكونَ هذه الأمورُ منفيةً أو مستثناةً في قصْد المتكلمين عن العموم المشارِ إليه، وليس بعد هذا إلا اعتبارُ الكلامِ لغوًا لا معنى له)[٢٥].

وقوله عن الافتراش في الحجّ: (المتتبِّعُ لما يُقرَأُ ويُسمَعُ يُلاحِظ أنّ القاسِمَ المشترَكَ للمبرِّراتِ التي تُقدَّمُ لاعتبار السلوكِ - موضوع البحث - مشكلةً أنّه يشكِّلُ منظرًا مشوِّهًا لا يَليقُ بسُمعة المملكة، أو أنّه - كما يبرَّرُ غالبًا - على ألسنةِ الوُعّاظِ والمرشدين «سلوكٌ غيرُ حضاريّ».

وأغلبُ الظنّ أن ما يُقصد في عبارة «السلوك الحضاريّ» سلوكُ الشخص العاديّ في البلدان التي اعتَدْنا أن نَصِفَها بأنها متقدِّمةٌ أو متحضِّرة.

وعلى افتراضِ أنّ المعنى المشار إليه هو مقصودُ موجِّهِ الخطاب - حولَ المشكلةِ موضوع البحث - فإنّ من حقِّنا أن نُنازِعَ في أن يكون الافتراشُ (حيثُ يؤدِّي غرضًا عمليًّا جِدِّيًّا، وحيث لا يؤذِي أحدًا، ولا يتعدَّى على حُرِّية أحدٍ) سُلوكًا غيرَ حضاريٍّ، بدليلِ أنّ البلدانَ التي جعلناها مِعيارًا للسلوك الحضاريّ تُنتجُ للمفترشين سِلَعًا بمليارات الدولارات، مثلَ حقيبةِ النوم، وحقيبةِ الظَّهْر، وغيرِهما من السِّلَع التي يَحتاج إليها الشخصُ للافتراش، بل إنّ هذه البلدانَ تجتهدُ في أن تُتيح للمفترشين من الشبابِ وغيرِهم - الذين لا تُساعِدُهم جُيوبُهم على تحمُّلِ أجور الفنادق، ويَرغَبُون كغيرهم أن يَتمتَّعُوا بمباهجِ الطبيعة في المتنزهاتِ والمنتجَعاتِ السياحية - ميادينَ وساحاتٍ ومخيَّماتٍ للافتراش؛ ذلك أنّ هذه البلدانَ «وقد رُزِقَ أهلُها عِلْمًا بظاهر الحياةِ الدُّنيا وأُوتُوا من الحكمة في تدبيرِ المعاشِ ما حُجِبَ عن الآخَرين» لا يَرَوْن في سُلوك الافتراش حيثُ لا يُؤذِي أحدًا، ولا يَضُرُّ بمصلحةٍ حقيقيةٍ غيرِ موهومة وحيثُ يُؤدِّي غرَضًا عمليًّا مشروعًا لا يَرَوْن فيه ما يَضُرُّ بسُمْعة بلادِهم، ولا يَخجَلُون من مَنظرٍ طبيعيٍّ لا شُذوذَ فيه لدى العُقلاء غير المتكلِّفين)[١٦].

وقولُه: (فإذا قال عالمٌ من المملكة العربية السعودية في الوقتِ الحاضر: إنّ الدراساتِ والبحوثَ أثبتَتْ أنّ لِزواجِ السّعوديّ بالأجنبية أو السعوديةِ بالأجنبيّ أضرارًا، وأنّ الحاجةَ - في هذا الزمان - تُوجِبُ حمايةَ المواطناتِ السعوديات من

الضَّـرَر، وبناءً على ذلك تُوجَدُ إمكانيةٌ للفتوى بتحريمِ مثلِ هذه الممارسات، والعقابِ عليهـا، فأيُّ حُجّة وجيهةٍ تَبقَى لمثلِ هذا العالمِ في أن يَقُول للسُّـفهاء – من واضـعِي القوانـينِ العلمانيـة – إنّ لي دونكم الحقَّ في إعادةِ تقويمِ مـا أباحه الله في الزَّواج، وإنَّ لي دونكُم الخِبرةَ بما يَصـلُحُ للناس، ولي – وليس لكم – الحكمةُ في تقديرِ مدى حاجةِ المواطنات للحمايةِ من أضرارِ هذا النوعِ أو ذاكَ من الزَّواج؟[٢٦].

خامسًا: استشرافُ المستقبَل

يـدلُّ على ذلك قولُه في شـأن الأقليات في فرنسـا: (وبعدُ: فمـا هي احتمالاتُ المسـتقبَل؟ يَحتمِلُ أن تَرفُضَ الجمعيةُ الوطنية الموافَقةَ على مشروع قانونِ منْعِ ارتداء المسلمة غِطاءَ الرأس، وفي هذه الحالةِ سوف تُسجِّلُ العِلمانيةُ الفرنسية انتصارَها بعدَم المِسـاس بالمبادئ التي قامت عليها، وسـوف تَنتصِـرُ الجاليةُ المسـلمة البالغُ مقدارُها حسَـبَ خطابِ الرئيس الفرنسـي خمسةَ ملايين نَسَـمة، باحتفاظها بحقِّ الحرية في المعتقد وممارسةِ الفرائض الدينية، وسيساعِدُ ذلك على الاندماج الإيجابيّ في المجتمع.

ويَحتمِل أن توافِقَ الجمعيةُ الوطنية الفرنسية على مشروع القانون، وفي هذه الحالة سـوف تكونُ موافقتُها ضـربةً موجِعةً وفضـيحةً فكريةً للعِلمانية الفرنسية، والعلمانيةِ في العالم الإسـلاميّ، وسـوف تُعرَّى ثغراتُها شأنَ أيِّ غلُوٍّ أيديولوجيّ، وسوف يوجَد لدى الجاليةِ الإسـلامية الفرنسية عاملٌ إضافيٌّ في تَرسيخ هُوِيّتِها ووقايتِها من الذَّوَبان في ثقافةٍ غريبة، حقًّا سـوف تُعاني الجاليةُ الإسلامية في فرنسا، وسوف يتجذَّرُ الشُّعورُ بالظلم والاضـطهاد لديها، وسوف يوجَدُ عاملٌ إضـافيٌّ لتنافُرِ القلوب، ولا أحدَ أُوتي شـيئًا من الحكمة يَرغبُ في ذلك، ولكنَّ الإسـلام لن يُضارّ؛ لأنّ الظلمَ والاضطهاد إذا لم يصِلا إلى درجةِ الإبادة والاستئصال يكونانِ عاملًا فاعلًا في التشبُّث بالعقيدة والثباتِ عليها، بل سـوف يَنتصِرُ الإسلامُ بوجودِ علامةٍ جديدةٍ مُضيئةٍ تُبصِّرُ المسلمَ

بالفرْقِ بين المبادئ الإنسانيةِ الصادقة، والمبادئ الادِّعائية الزائفة، واللهُ غالبٌ على أمرِه ولكنّ أكثَرَ الناس لا يعلمون)[٢٧].

وقولُه: (وفي العصرِ الحاضر يُخشَى - بسبَبِ التأثير الطاغي للثقافةِ الغربية الذي يُسنِدُه الانبهارُ بالتقدُّمِ المادّيِّ والتكنولوجيِّ والمعرفيِّ للغَرْب، وسُلطانُ الإعلام المسيطِر - أن يُصابَ الضميرُ الخُلُقيُّ الجَمْعيّ للأمة بتشوُّهاتٍ غيرِ إسلامية، إنّ تسرُّبَ بعضِ اتِّجاهاتِ الثقافةِ الغربية إلى مُجتمعاتِ المسلمين - مثلِ النسبيّةِ الأخلاقية، والميكافيليّة، والأنانيّة، والتسليمِ بفِكْرةِ الصّراعِ والمغالبة حتى في أوساطِ بعض العامِلِين للإسلام - يدعُو إلى تلك الخشية.

كلُّ ما سبَق حريٌّ بأن يَلفِتَ نظَرَ الجهاتِ المسؤولة عن التربية في المجتمعات الإسلامية إلى ضرورةِ توعية النَّشْءِ بالتصوُّر الإسلاميّ)[٩].

وقوله عن القروض البنكية: (راتِب الموظَّفِ في الغالب لا يَزيدُ بالضرورة بنسبةٍ تُماثِل الزيادةَ في احتياجاتِه في المستقبل (على سبيل المثال: سوف تزدادُ أعباؤه العائلية بزيادةِ عدَدِ أولادِه وبناته، وتآكُلِ أصولِه التي تحتاج إلى تجديد)، وهذا يعني أنّ هذا الموظَّفَ سوف يَرتهِنُ مستقبلَهُ وحاجاتِهِ الأساسيّةَ لحاضرِهِ وحاجاتِهِ التكميليّة أو الوهْميّة.

إننا لا نحتاجُ إلى إجْراءِ دراسةٍ لإحصاءِ عددِ الذين تورَّطُوا من المواطنين في هذا الوضع المؤلم، أو تقديرِ حجْمِ تورُّطِهم؛ لنُدركَ الصورةَ المؤلمةَ المتوَقَّعَ ظهورُها في المستقبل في تشكيلِ البيئةِ الاجتماعية السعودية، ولكنّ الآثارَ المدمِّرةَ الناشئةَ عن عبوديّةِ فِئامٍ كبيرةٍ من المجتمع للدَّيْن سوف تُهيِّئُ مُناخًا ملائمًا لنُموِّ الفقْرِ إذا عرَّفْنا الفقْرَ بأنّه زيادةُ تَكلِفةِ حاجاتِ الشخص عن دخْلِه)[٢٨].

سادسًا: الخبرةُ بالقوانينِ عن علمٍ وعدل، وبعدُ النّظَرِ في الإدارة

يدلُّ على ذلك قولُه: (خِلالَ مدّةٍ تَزيدُ على خمسٍ وخمسين سنةً قامت صِلتي بالقانون دراسة، وتدريسًا، ومستشارًا قانونيًّا في الإدارة العامة، ومشارِكًا في كتابةِ عَددٍ من الأنظمة، ومشرِفًا على تطبيقها، ومن كلِّ ذلك وُجدت لديَّ فكرةٌ ظلّت مع الزمَن وتَكرُّرِ الوقائع تَرسَخُ في ذهني؛ حتى أصبحَتْ لديَّ حقيقةً يُمكنُ إقامةُ الدليلِ عليها بأكثرَ من مائةِ دليلٍ ودليل.

إنّ وُجودَ القواعدِ المنظِّمة ضرورةٌ للمُجتمع في كلِّ زمانٍ ومكان؛ لأنّ البديلَ له الفوضى وفسادُ الحياة، ولكنّ سَنَّ القواعدِ القانونية المنظمة للمجتمع يَقتضي - كمُتطلَّب أساسيّ - أن تكون القاعدةُ القانونية «حكيمة» و«عادلة»، حكيمةً بأن تكونَ ظاهرةَ النفع، وعادلةً بحيثُ تطبَّقُ - وبدرجة متساوية - على الكافّة)[٥].

وقولُه عن تدخُّل هيئةِ الأُمَم فيما ليس من اختصاصِها بحُكمِها على المؤسَّسات الخيرية: (مع أنّ الأصلَ أنّ هيئةَ الأُمَم المتحدة اختصاصُها الفصلُ بين الدُّوَل في نزاعاتها وليس اختصاصُها الفصْلَ بين الدُّوَل والأفراد أو الهيئاتِ غيرِ الدولية؛ فإنّ الهيئةَ الدَّوْلية عندما تستجيبُ لاتِّهام دولةٍ مّا فردًا أو هيئةً خاصةً بارتكابِ جريمة، ثم تَحكُم الهيئةُ على المتّهَم بالإدانة وتُوقِعُ عليه العقاب، ليس فقط دون أن يكون ذلك نتيجةَ محاكمةٍ قضائيةٍ عادلة، وإنما دون أن يُسمَعَ دفاعُ المتَّهَم أو أن تَتِمَّ مواجهتُه بالاتِّهام أو أدِلّتِه، إنَّها بذلك تُسجِّلُ خَرْقًا مشؤومًا لأبسطِ مبادئ العدالةِ كما تُفهَم في كلِّ زمانٍ ومكان)[٢].

وقولُه في خطابه لديوان المظالم: (مما سبَق تُلاحظون - فضيلتُكُم - أنّ معارضةَ الرئاسة للإجراء - موضوع القضية - أمامَ مَرجِعِها الرئاسيّ كانت ذاتَ مُستوَيَيْن:

١- المنازعة في سلامةِ الإجراء على أساس عدَمِ توافُقِه مع المادّة الأولى والمادّة السابعة من نظامِ الحكم الأساسيّ، باعتبارِه وسيلةً محقّقة - كما يُظهِر ذلك الواقع -

لارتكابِ الربا، وباعتبارِه سببًا للإضرار بالمصلحة العامة، بتعريضِه شريحةً كبيرةً من المواطنين للعَنَتِ والعُسْر.

٢- أنّ الإجراءَ المنازَعَ فيه لو افتُرضت شرعيّتُه فإنه ليس تطبيقًا لقاعدةٍ قانونية آمِرة، وإنما هو تطبيقٌ لترتيباتٍ اختياريّة، سواءٌ بالنسبةِ للإدارة أو للموظف؛ فالموظَّفُ يملك أن يختار طريقةً أُخرى لتَسلُّم راتبِه ومُستحقّاتِه كما هو صريحُ التعليمات، والإدارةُ لها أن تختارَ ما ترى أنّه الأسْلمُ والأصلحُ وَفقًا للقواعد القانونية الأخرى.

والحكْمُ في كلا المستويين يتجاوَزُ ولايةَ دِيوانِ المظالم؛ إذ إنّ الديوانَ هيئةُ قضاءٍ إداريّ، وليس محكمةً دستوريّةً تمتَدُّ ولايتُها للحُكْم بصِحّةِ القانونِ أو تفسيره.

تُلاحِظون - فضيلتُكُم - بَعْد ذلك أنّ معارضةَ الرئاسةِ في الموضوع أمامَ مَرجِعِها الرئاسيّ قد مضى عليها أكثرُ من سنةٍ ونصف، دون أن يَصدُرَ من مَرجعِها رفضٌ لهذه المعارَضة، الأمرُ الذي لا يُمكن أن يُحمَلَ إلا على قَبول وِجْهةِ نظَرِ الرئاسة.

ومُوجِب اعتراضِنا على الحكم يتلخَّصُ في الآتي:

أ- أنّ الدائرةَ الموقَّرةَ لم تناقشْ كلَّ دُفُوعِنا.

ب- وما ناقشَتْه من دُفُوعِنا فهمَتْ بعضَهُ على خلافِ ما قَصدناه.

ج- وما فهمَتْه على وَفْقِ قصدِنا، فقد وقع لديها خلْطٌ بين المصطلحاتِ ومفاهيمها، وجرَّ ذلك إلى تأثيرٍ سَلْبيٍّ على تصوُّرِها للقضية، ومن ثَمّ على الحكم.

د- تعرَّضَ الحكْمُ لمناقشة أمورٍ لم تتضمَّنْها دُفُوعُنا، وأطال في ذلك، وبَنَى على هذه المناقشةِ حيثيّةً من حَيْثيات الحكم.

وبما أنّ أيَّ حكْمٍ يتضمَّنُ ثلاثةَ عناصر - تحديدَ القاعدةِ الشرعية التي يَستند إليها الحكم، وتحديدَ الواقعةِ موضوعِ الحكم، وإنزالَ القاعدةِ على الواقعة بعد تحديدِها - فإنّ من الواضح أنّ الدائرةَ أدركتها غفْلةُ الصالحين، فلم تَستبِنْ حقيقةَ الواقع، وأغفَلَتْ

حتى التعرُّض لما صوَّرْناه - بناء على المقاييس الموضوعية - من الوصْفِ الظاهر للواقع المعيشـ الذي من شـأنِه أن يكون لـه أعظمُ الأثَرِ في الحكم. ولذا نـرَى أنّنا في حاجةٍ لإيراد الإيضاحات الآتية:

أولًا: بَـيِّنٌ مـن قراءة الحكم وحيثياتِـه أنّ الدائرةَ تعـترِفُ أنّ النِّزاع - من حيثُ المبـدأ - يتعلَّقُ بطبيعةِ القواعد التنظيمية التي بُنـي الحكمُ عليها، وهل هذه القواعدُ قواعـدُ آمِرةٌ لا خِيـارَ للجهةِ الإداريـة إلا طواعيتُها، أم أنها تعليماتٌ إرشـادية يكون إعمالُها حسَبَ تعبيرِ الدائرة: (الأمرُ مَناطُه المصلحةُ والمنفعة، وهي مقدارٌ مشترَكٌ بين الموظَّفِ وجِهةِ عمَلِه) أو (لّما كان تصـرُّفُ المدَّعَى عليها منوطًا بالمصلحة والتيسيرِ على الموظَّفين) أي: إنَّ إعمالَها خاضعٌ للسُّلطة التقديرية للإدارة، فلا تُسأَلُ الإدارةُ إلا في حدود: (إسـاءةِ استعمالِ السُّلطة)، وإذا كان الأمرُ كذلك فإنّ الفصْلَ في القضية لا يمكن أن يَتِمّ إلا بَعْد حسْمِ النِّزاع بدايةً من هذه الجهة.

وبالرغم من إيضـاحِ وِجْهةِ نظَرِنا في هذا الموضوع فإنّ وِجْهةَ النظرِ هذه لم تَحْظَ من الدائرة الموقَّرةِ بما تستحِقُّه من مناقشة.

لقد اكتفتِ الدائرةُ الموقَّرة بالقول: (بأنّ ديوانَ المظالم مختَصٌّ بالنظرِ في التظلُّمِ من القراراتِ الإدارية السَّلبية).

إنّ المنازعةَ كما هو واضـحٌ لا صـلةَ لها باختصاصِ ديوان المظالم بالنظرِ في التظلُّم من القراراتِ الإدارية من حيثُ كونُها سَلبيّةً أو إيجابيّة؛ إنّ المنازعةَ تنصَبُّ على ما إذا كان اختصاصُ ديوان المظالم يمتَدُّ إلى الفصلِ في نزاعٍ يتعلَّق جذْريًّا بالطبيعة الأساسية لقاعدةٍ قانونيةٍ معيَّنة، مِثْلُ لو كان النِّزاعُ حولَ قاعدةٍ قانونيةٍ هل هي قاعدةٌ آمِرةٌ يَلتزِم الكافةُ بتطبيقها؟، أم أنها قاعدةٌ إرشاديةٌ وتوجيهيةٌ للجهةِ التنفيذيةِ السُّلطةُ التقديريّةُ في تحديدِ مدى إعمالِها حسَبَ ما تُوجِبُه مقتضَياتُ الحكمةِ والمصلحة العامة؟.

وللإيضاح نقول: على وجْهِ العموم لا يُمكن إعمالُ قاعدةٍ قانونية – أيًّا كانت – إلا بعد وُجودِ تصوُّرٍ لإرادة مُشـرِّعِ القاعدة في مدى تطبيقها، فلا يُمكنُ للقاضي الحكْمُ بالاستنادِ إلى قاعدةٍ قانونيةٍ مّا إلا بَعْدَ تصوُّرِه لها، إمّا بدَلالةِ نصِّها إذا كان صريحًا، أو بالاستعانة بالقرائنِ التي تَهدي إلى المعنى المقصودِ منها.

بل إنَّ أيَّ مَعْنِيٍّ بإعمالِ القاعدة القانونية – مهْما كانت صفتُه – لا يَستطيعُ أن يُعمِلَها إلا بعد أن يكون لديه تصوُّرٌ وفَهْمٌ للمعنى المرادِ منها، فلا شكَّ أنّ للقاضي سُلطةً في تفسيرِ القاعدة القانونية التي يَستندُ إليها في حُكْمِه، وهذا ما لم نُنازِعْ فيه.

ولكنْ ما مدى سُلطةِ القاضي في تفسير القواعد القانونية، وإلى أيِّ حَدٍّ يُمكن إعمالُها.

بَدهِيٌّ أنّ سُلطةَ القاضي لا تمتَدُّ إلى هذا النوعِ من التفسيرِ الخاصِّ بما يُسمَّى (التفسير التشريعي)، الذي يَملِكُه حَصْرًا السلطةُ التي أصدَرَتِ القاعدة القانونية، (ومَن تُفوِّضُه صراحةً بتفسيرها)، ومِن بابِ أولى سُلطةٌ أعلى، ويَشمَلُ هذا النوعُ من التفسيرِ ما كان خاصًّا بالطبيعة الأساسيّة للقاعدةِ القانونية، مِثْل قابليّة النصِّ العامّ للتخصيص، أو النصِّ المطلَق للتقييد، أو المجمَلِ للبيان، أو نطاقِ إعمالِ القاعدةِ الزَّمانيّ أو المكانيّ.

ومن ذلك طبيعةُ القاعدة القانونية، وهل هي قاعدةٌ آمِرةٌ أم قاعدةٌ موجِّهةٌ مرشِدةٌ تعمَلُ في ظِلِّ السُّلطةِ التقديرية للجهةِ المناطِ بها تنفيذُ القاعدة، وذلك فيما إذا تردَّد الأمرُ بين الاحتمالين ولم تُوجَد قرائنُ مرجحة، أو وُجدت قرائنُ متساويةٌ في الوزن.

فمن بدهيّاتِ المنطق الفقهيّ أنّ سلطةَ القاضي في التفسير لا تمتَدُّ إلى هذا المجال، ومن البدهيِّ على كلِّ حالٍ أنّ سلطةَ القاضي في تفسير القاعدةِ القانونية يَجِبُ أن تقصُرَ عن معارضةِ تفسيرٍ صادرٍ من واضعِ القاعدة نفسِه أو سلطةٍ أعلى.

كما يجبُ أن تقصُر عن تفسيرٍ يؤدِّي تطبيقُه إلى معارضةِ قاعدةٍ قانونية ذاتِ مُستوًى مماثلٍ في قوةِ الإلزام القانونيّ.

بناءً على ما تقدَّم: فإنّ الرئاسةَ العامة لشؤون المسجدِ الحرام والمسجد النبويِّ تطلُبُ من الدائرة الموقَّرةِ الحكْمَ في القضية بعدَمِ الاختصاص)[٢٨].

وقولُه: (إنّ تجربةَ المتحدِّثِ الشخصيّةَ قد خَلقَتْ لدَيْه اقتناعًا بأنّ أولَ مُنطلَقٍ عمليٍّ للإصلاح الإداريّ هو مراجعةُ القواعدِ القانونية على اختلاف أشكالها، وعدَمُ السّماح بوُجود أيِّ قاعدةٍ قانونية لا تتوفَّرُ لها الشروطُ اللازمةُ للقانون المُنتج:

(١) العدالة. (٢) الحكمة. (٣) كفاية المتابَعة[١٧].

وسوف تَكشف الدراسةُ أنّ كثيرًا من القواعد القانونية صدَرَت لا لظُهورِ الحاجة لمواجهةِ ظاهرةٍ عامّة، ولكنْ ردَّ فعْلٍ لحادثةٍ فردية أو حالاتٍ محدودة، كما ستَكشِفُ أنّ كثيرًا من هذه القواعدِ صدَرَ لجَلْبِ مصلحةٍ صغيرة أو درءِ مفسدة، ولكنْ نَتَجَ عن صدُورها تفويتُ مصلحةٍ كبيرة، أو ارتكابُ مفسدة أو مفاسدَ أسوأ أثرًا.

وحينئذ سيُكتَشفُ أنّ القاعدة القانونية صدَرَت دون موازَنة بين المصالح والمفاسدِ المترتبةِ عليها، ودون اعتبارٍ للمُوجِبات والموانع، وهي المعيارُ الذي لا يَغفُلُ عنه كلُّ مشتَرِعٍ حكيم.

وستَكشِفُ الدراسةُ أيضًا أنّ عددًا من القوانين صدَرَت قبلَ تهيئةِ الوسائل للمتابعةِ وضمانِ التطبيقِ العادلِ للقاعدة القانونية.

وقد يكونُ من خيرِ الأدلّة (Guides) في هذه أن تُجرَى المقارنةُ بين بلادِنا والبلدانِ الأخرى في هذا المجال، ولا شكَّ عندي أنّ مثل هذه الدراسةِ ستَكشِفُ أنّ رجُلَ الإدارة والمواطنَ العاديَّ مُكبَّلانِ بقُيودٍ فاضحةٍ عديدة، لا يُوجَدُ لها مماثِلٌ في أيِّ بلدٍ من بُلدان العالم، دون مُوجِبٍ جِدِّيٍّ يقتَضي شذوذَنا في هذا الأمرِ الخطير. إنّ اكتشافَ المرَضِ والعزْمَ على علاجه هو أولُ خُطْوةٍ في طريق العلاج)[٥](*).

(*) والشيخ رحمه الله أحدُ مؤسِّسي الأنظمة في المملكة، وذكر شقيقه سعد الحصين: أن الشيخ صالحًا رحمه الله كان يترك العمل للإداريين التنفيذيين، وكان يَشغل نفسه بالتخطيط والتفكير الإستراتيجيّ لما ينفع الناس عبر ما كُلِّف به من مهامّ، وكان يرى أنّ الأنظمة كثرت لدرجةٍ بدأت تَخنُق العمل بدلًا من أن تخدمه.

سابعًا: الشجاعةُ والصّدْعُ بما يَراه حقًّا مفرَّطًا فيه

يـدلُّ على ذلـك قولُه: (ولا شـكَّ أنّ الجهادَ في سـبيلِ الحقيقةِ هـو من الجهاد في سـبيل الله، ولا سـيَّما في مثْل هذا العصـرِ الذي ربما لم يَسـبِق له مثيلٌ في تاريخ الإنسـانية من حيثُ القوّةُ القاهرة لسُـلطانِ التضليل، وتشويهِ الحقائق، وإلباسِ الحقِّ ثوبَ الباطل، والباطل ثوبَ الحقّ.

إنّ تكنولوجيا الإعلام وتصـريحاتِ السياسيينَ وكتاباتِ المثقَّفين قد خَلقَتْ فتنةً دجّالية، تُشـبه - إلى حَدٍّ يدعو إلى الدّهْشة - ما تَصِفُ به النصوصُ الدَّجالَ الأكبرَ الذي يأتي آخِرَ الزمان.

وهـذا الوضـعُ يقتضـي الاسـتجابةَ للحاجة الماسّـة الملحّة إلـى مُقاومـةِ الفتنة، والتصَدّي للدَّجَل، ونصرِ الحقيقة، وأن تُبذَل في هذا السّبيلِ أقصى الجهودِ على كُلِّ المستوَيات)[٢٩].

وقولُه: (والفقهاء يُكيِّفون «عقد البيعة» على أنّ الإمام «أجيرٌ للمسلمين» أو «وكيلٌ لهم بأجـر»، وبناء على هذا التكييفِ يُمكن أن يكون الإمامُ محدَّدَ المدّة أو دائمَ المدّة، ما دام قابلًا للعزل عند إخلالِه بشُروط العَقْد[٣٠].

فالإمامةُ نفسُها عقْدُ بين الإمام وأهلِ الاختيار، والمناصِبُ الأخرى كالوزارات والقضاء والإمارات والوظائف الأخرى إنما تُوجَدُ بواسطة عقُودٍ أو عهودٍ للتقليد بين الإمام والوزير، وبين الإمام أو نائبِه والقاضي، أو بينَهُما والأمير، أو بين نوّاب الإمام في تدرُّجِهم في مراكزِ النيابة ومتولِّي الوظائف الأخرى، وكلُّ هذه العقودِ عُقودُ وكالة، أو عقودُ إجارة.

إنّ السـلطةَ أو الولايةَ العامّة محدودةُ الاختصـاص باسـتهدافِ المصلحة العامّة، فتصـرُّفُ الوالي منوطٌ برعاية المصـلحة العامّة، فإذا تجاوَزَ هذه المصـلحةَ فالأصـلُ أن يكون معزُولًا عن التصرُّف، وأن يكون تصرُّفُه غيرَ نافذ، ولا أثَرَ قانونيًّا له)[٣١].

وقولُـه: (إنّ تعويقَ أيِّ مُسـلم عن الوُصـول إلى البيتِ المعظَّم للحـجّ أو العمرة بأيِّ صـورةٍ من الصُّورِ دون ضرورةٍ شـرعيةٍ مخُوفٌ بأن يَدخُلَ في مَضمُون الصّدِّ عن المسـجدِ الحرام الذي صرّحَت آية البقرة رقم (٢١٧) بأنه أكبرُ عند الله من القتال في الشـهر الحرام، أمّا الآيةُ رقم (٢٥) من سـورة الحجّ فقد جاءت تملَأُ قلْبَ المؤمنِ خوْفًا ورهبة: ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ ۚ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، والآيةُ صـريحةٌ في تقريرِ مبدَإِ المساواة بين المسلمين في حقِّ الوُصول إلى المسجدِ الحرام لأداءِ العبادة، ويُخشَى أنّ أيَّ إخـلالٍ بهذا المبدإِ – دون ضـرورةٍ مُلجئة – يَدخُلُ في معنى الإلحادِ بظلمٍ المتوعَّدِ على إرادتِه – فضـلًا على فعلِه – بالعذاب الأليـم؛ لأنّ الإلحادَ يَعني الانحرافَ عن حكمِ الله، وحكمُ الله بتقريرِ حقِّ المسـاواة المصـرَّح به في النصّ أحقُّ أن يُحمَى عن الانحـرافِ عنه، وفي آية الأنفـال رقم (٣٤): ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓا۟ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾، والقـارئُ لهذه الآيةِ تتبادَرُ إلى ذهنِه الخشـيةُ من أنّها تحمِلُ إشـارةً إلى أنّ الصّدَّ عن المسـجدِ الحرام مُسـتثنًى من الذنوب التي يَمنعُ الاستغفارُ وقوعَ العذابِ بسـببِها، أو أنّها تحمِلُ الإشـارةَ إلى أنّ الصّدَّ عن المسجد الحرام سببٌ لنفْيِ الولايةِ للمسجد الحرام، أو نَزْعِ الولاية عليه.

إنّ الضـرورةَ وحْدَها – وليست الحاجة أو المصلحة الوطنية – هي المبرِّرُ لتعويقِ أيِّ مسلمٍ عن الحجّ أو العمرة.

إنّ تأمُّلَ ما سـبق حريٌّ بأن يملَأَ قلبَ المسلم فرَقًا يُدرِكُ به خطورةَ الأمر، ويمنَعُه من استسـهالِ أيِّ صورةٍ من صُـوَر تعويقِ الحجّ والعمرة أو وضـعِ القيود عليهما قبلَ أن يتحقَّقَ وجودَ الضرورةِ الملجئة لذلك من ظروف الواقع.

ملخَّصُ ما سـبَق أنه لا يُوجـد موجبٌ للاسـتمرار في العمَلِ بقـرارِ تحديدِ عددِ الحجّـاج من الخارج، ويُوجَـدُ موانعُ جِدِّيّة لهذا الاسـتمرار، وبالعكس يُوجَدُ موجبٌ

لوَقْـف العمل بالقـرار، ولا يُوجَد مانعٌ مـن وَقْف العمَل به، وتقديـرُ هذا مبنيٌّ على أسـبابٍ موضـوعيّة، وحيثيات منطقية وواقعية، يزيدُ اقتناعًا به أنّ الرأيَ المخالف لم يستطع أن يُقدِّم مُوجِبًا واحدًا لاستمرارِ العمل به أو مانعًا واحدًا عن وَقْفِه بالبناءِ على أدلّـة منطقية أو حقائق واقعيـة، وأنّ القولَ بأنه يُوجَد مُوجِبٌ لاسـتمرار العمل به أو يُوجَد مانعٌ لوَقْفِه مَبنيٌّ على الوَهْمِ الذي كان أساسُ قوّتِه على النُّفُوس شُيُوعَهُ كاتّجاهٍ عامّ، وليس مبنيًّا على دلائلَ موضـوعيةٍ منطقيةٍ أو واقعية، ولذا أُوصِـي بوَقْفِ القرارِ المذكور ابتداءً من حجّ ١٤٢٤هـ، وبالله التوفيق)[٣٢].

وقولُـه: (إنّ نفْـيَ الربـا عن أرضِ الوَحْي فرضُ كفايـةٍ على القادرِ علـى إيجادِ مؤسَّسـاتٍ شـرعيّةٍ بديلةٍ عن المؤسَّسـات الربوية، ولن يَخلُصَ من إثم التقاعُس عن هذا الأمرِ مَن كانت له قدرةٌ على المساهمة في أداءِ هذا الفرض، ولم ينشَطْ لذلك، أو لم ينشَطْ لإزالةِ المعوِّقاتِ عن تحقيقه، ومن أهمِّها تزييفُ المصرِفية الإسلامية.

ولكنْ ماذا يُقال عمّن اختارَ أن يكون أمرُه فُرُطًا، وساعد - ولو بشَطْر كلمة - على تعويقِ هذا الفرض العظيم؟![٣٣].

أمـا التنفيذُ العمليُّ لإلغاء البنوك الربوية بإيجادِ بديل لها - وهي المصـارفُ التي تلتزم حقيقةً بقواعدِ الشـريعة في معاملاتها - فهو مسؤوليةُ المجتمع، وبخاصة العلماء وأرباب الأموال.

وهو فرضُ كفايةٍ، يأثَمُ كلُّ من تخلَّى عنه في حدُود قدرته، والله المستعان)[٢٠].

وقال رحمه الله في هذا الصّدَد: (كنتُ من البداية - يمكن والله أعلم منذُ أكثرَ من عشرين سـنة - يعني من أوّلِ بَدْءِ اتّصالي بالمصارف الإسلامية، أنادي بعدَمِ اللُّجوء إلى هذه الحيلِ والاستثناءات، وأن تَبدأَ المصارفُ بعملياتٍ حقيقيّةٍ تتّفِقُ مع الشريعة اتفاقًا حقيقيًّا، ليس مع شـكلِها وصـورتها وإنمـا مع جوهرِها، والواقـعُ أنّه من الناحية النظرية ما رأيتُ معارضة.

عملت سميناراً بين أساتذةِ الشريعة وأساتذةِ الاقتصاد في كلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود، ثم بين أساتذةِ الشريعة وأساتذة الاقتصاد في جامعة أمّ القُرى، ثم في بيتِ التمويل الكُوَيتي، ثم في بنك التنمية الإسلاميّ عِدّةَ مرات، وفي بنك ماليزيا الإسلاميّ، وفي بنك «مُعاملات» الإندونيسي، ثم في معهد الفكرِ العربيّ في أمريكا، ففي الواقعِ ما وجدتُ إطلاقاً معارضةً من الناحية النظرية، وهذا هو الذي جعلني أتمسَّكُ بهذه النظريةِ التي - فِعلًا - الواقعُ فيما بعدُ صدَّقَها)[٢٣].

وقولُه في خطابِه لديوان المظالم: (إنّ ما تضمّنَه الخطابُ المذكور كان موضوعَ كلمةٍ أُلقيتْ أمامَ خادمِ الحرمين الشريفين قبلَ ثلاثِ سنوات في حفْلٍ عامٍّ نَقلَتْ تفاصيلَهُ وسائلُ الإعلام، ولم يَعترضْ على ذلك أو يُنكِرْهُ واحدٌ من المواطنين؛ إذ أدركوا كلُّهم أنّ القصدَ من ذلك النصحُ المأمورُ به لأئمة المسلمين وعامّتِهم، وليس القصدُ منه الانتقاصَ والتشنيع، وأنّه تصويرٌ صادقٌ للواقع، والتعبيرُ عنه في مِثْلِ تلك المقاماتِ هو واجبُ المسلم)[٢٠].

وقولُه: (إنّ الغرامَ الذي يُجاوِزُ الحدَّ لرجُلِ الإدارة في وطننا بإصدارِ القواعدِ التنظيمية مرَضٌ مُزْمِن، مُزْمِنٌ لدرجةِ أنّ الناسَ صارُوا يَعتبرونه ظاهرةً صحيّة، وقلَّ أن يُوجَد مَن ينتبهُ إلى آثارِ هذا المرضِ المدمِّرةِ على الإدارة، والمصلحةِ العامة للمجتمع.

وأثناءَ عملي في الحكومةِ عانيتُ أشدَّ المعاناة في إقناعِ رجال الإدارة بمنافاةِ سُلوكِهم للسياسة الرشيدة في هذا الصّدَد، وغالبًا ما تنتهي هذه المعاناةُ بالفشَل.

لذا أقترحُ أن تُعنَى الهيئةُ الوطنيةُ لمكافحة الفساد(*) بدراسةِ الظاهرة، مُستخدِمةً عِدّةَ وقائعَ حالاتٍ دراسية، وينبغي ألا نُغفِلَ تجارِبَ محليّةً تُثبِتُ أنّ المسألةَ ليستْ فكرةً نظرية، بل واقعية)[٥].

(*) أنشئت هذه الهيئة في المملكة العربية السعودية بالأمر السامي من الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود رقم أ/ ٦٥ وتاريخ ١٣/ ٤/ ١٤٣٢هـ، وتهدف الهيئة إلى مكافحة الفساد الحكومي ورصده، وترتبط مباشرة بالملك.

ثامنًا: سَعةُ الصّدر والإنصاف

يـدلُّ على ذلك قولُه في مقال تجربتي في الحـوار: (نُنبِّه أننا على خلافِ ما توهَّمَهُ أحدُ مُراجِعي هذا المقال، حيثُ وصفَ بعضَ عباراته بأنها صادرةٌ من موقفٍ غاضب، ودفاعِيّ، وتُغلِّفُه العاطفة.

ونقـول: لقد قُصـد اختيارُ العبارات الـواردةِ في هذا المقال لأنهـا أدقُّ في التعبيرِ عن المعنى المقصـود، ولِاختلاف المعنيِّ بالخطاب هُنا، وبالطَّبْع فإننا لا نسـتعمل هذه العباراتِ - المنتقدة - في حوارنا المباشِر مع الآخَر، بل نستعمِلُ في التعبير هناك اللغةَ المناسـبةَ من الأدب العالي للحوار، ونسـتخدِمُ العباراتِ الأكـثرَ لياقةً ولباقة ﴿لَعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ﴾ [طه: ٤٤]، ولا ننحرفُ عن هذه اللغة الأخلاقية حتى لو اسـتثارَنا الآخَرُ بجهلِه، أو طيشِـه وتعاليه، مُسـتهدِين بهدي الله ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسۡنٗا﴾ [البقرة: ٨٣]، ﴿وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ ٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [الإسراء: ٥٣]، ﴿وَهُدُوٓاْ إِلَى ٱلطَّيِّبِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ﴾ [الحج: ٢٤].

وأمّـا المعبَّرُ عنه مـن الحقائقِ فإنّها لا تتغيّرُ ولا تتبـدَّلُ باختلاف المخاطب، وتَبقى مُلتزَمًا بها نفسِها)[١٨].

وقولُه: (نَرى أنّ الجدَلَ العقيمَ والشِّقاقَ والخصام ثمرتُهُ مُرّة، ولذا نحرِصُ على ألا نُشغَلَ عن النشاط الإيجابيّ بنشاطٍ سَلْبي، وقد كسَبْنا من هذه السياسةِ ولم نَخسر، فخِلالَ عملِنا كلِّه لم نَحتَجْ ولم نرغَبْ في الدخول في خِصامٍ مع فرْدٍ أو مؤسَّسة مهْما كان اختلافُنا معه أو معها في الفكرِ أو الاتّجاه.

ولهذا كسَـبْنا - كما نعتقد - صـداقةَ الآخَرين، أو على الأقلِّ لم نتعرَّضْ لعداوة أحَد)[١].

وقولُه: (ومن أجل أن تكون الكتابةُ موضوعيةً - ولأنّ الكاتبَ مسلمٌ يمكِنُ بحكْم الطبيعة البشـرية أن تتأثَّرَ أحكامُه وآراؤُه بعاطفتِهِ وتَجُرُّه من حيثُ يشـعُرُ أو لا يشـعُرُ

إلى التحيُّز - فإنّ الكاتبَ سيَتفادى بقدر الإمكان إصدارَ الأحكام، أو إبداءَ رأيِه الشخصيّ، وحيثُ لا يمكِنُ تفادِي ذلك فإنه سوف يَجري في أضيقِ الحدود، وسيَقتصِرُ ذلك في الغالبِ على الآراءِ والأحكام التي لا يُتوقَّعُ أن تكون مجالَ خلافٍ جِدِّيّ، وأقتَصِرُ على الاستشهادِ بنصوصٍ من الكُتّاب والمؤرِّخين غيرِ المسلمين عندما تكونُ الشهادةُ في جانبِ الإسلام)[٩].

وقولُه عن بيانِ الشّباب المتقدّم ذكرُه: (قد أثار اهتمامي هذا الموضوعُ، ورأيتُ من واجبي التعليقَ عليه، وفي هذا التعليقِ سوف أَتفادَى ذِكْرَ آرائي الشخصيةِ إلا عند الحاجة الملحّة، وهذا إذا وُجد فسوف يكونُ في حالاتٍ قليلة، وبدلًا من ذلك سوف أكتفِي بإيرادِ معلوماتٍ واقعية، وأترُكُ للقارئ حريةَ الاستنتاج منها، وسوف أستعمِلُ اللغةَ والمنطقَ العقليَّ وطريقةَ التفكيرِ المفروضَ قبولُها من مِثْلِ مَن كتبوا البيان)[٢٥].

تاسعًا: الزُّهدُ والتواضُعُ ونبذُ التكلُّف

هذه السمةُ - كما تقدَّم - هي أظهرُ سمات الشيخ رحمه الله عند عامّة مَن رآه أو سمع عنه، ولذا فإنّ التدليلَ عليها لا يَفتقرُ إلى بحث، فهو مما عُلم فُشُوُّه بين الناس، ولكن لا بأس بذكْرِ بعض ذلك.

فممّا يدل على زُهده رحمه الله قولُ الشيخ محمد الخزيم: (وعندما باشَر عملَهُ رئيسًا لشؤون الحرمين عرضتُ عليه أن يَشتريَ سيارة، وَفْقَ أنظمة الدولة، وذلك بمبلغ ٢٥٠ ألف ريال، فأعرض عني رحمه الله، ثم رجعتُ إليه مرة أُخرى ومعي قرارُ مجلسِ الوزراء الذي يُبيِّن ذلك، فكان ردُّهُ: لم أملِكْ سيارةً في حياتي، ولو قرَّرتُ أن أشتري فهل أشتريها بـ٢٥٠ ألف ريال؟!.

وكنتُ أسألُه: كيف تقضي شؤونَك دون سيارة؟ فقال: أتعامَلُ مع سيارات التاكسي، وأقضي أموري بكلِّ يُسرٍ وسهولة.

كما أنّ العمل في الرئاسة كان يتطلَّبُ التنقُّلَ بين مكةَ والمدينة، فكان يذهَبُ بالنقل الجماعيّ، وكان يقول: إنها فرصةٌ لقراءة القرآن وللقراءة الاطّلاعية الأخرى.

ويقولُ شقيقه سعد: ما اشترى صالحٌ سيارةً في حياته إلا مرّةً واحدة، عندما كان في المدينة المنورة، وكانت أصغرُ بناته تُضطَرُّ للذهاب إلى المدرسة، ولم يكن يجدُ الوقتَ لإيصالها مع أصحابِ التكاسي وسياراتِ الأجرة، فدلَّه بعضُ أصحابه على رجلٍ محتاج، فاشترى سيارةً باسمه، وطلبَهُ، وأعطاهُ إياها مقابِلَ أن يُوصِل ابنتَهُ إلى مدرستها)[٣٤].

ومما يدُلُّ على تواضُعِه ونَبذِه التكلُّفَ قولُه في الحجّ: (واكتفيتُ من السكَنِ والطعام بما يكتفي به عادةً البسطاءُ الذين تخلَّصُوا من رقِّ التكلف)[٣٥].

وقول الشيخ محمد الخزيم: (وقد ذَكَر لي أنه كان في مُهمّةٍ رسمية في الفلبّين، فذهب ونام في المسجد).

وقال: (كان يحرِصُ أن يدعُوَ في المناسبات الرسمية وغيرِ الرسمية الناسَ المغمورين والجاليات البسيطة)، وكان يقول: (إنّ المعروفين الكلُّ يدعُوهم، أما المغمورون فلا يُدعَوْن إلا قليلًا)[٣٤].

ومن فِقْه الشيخ رحمه الله للتواضُع قولُه: (والتواضعُ ليس فقط قيمةً أساسيةً من قِيَم الإسلام، بل هو مصدرٌ لتوليدِ وتطويرِ وتنميةِ عددٍ من القِيَم الإسلامية الأخرى، والكِبْرُ سببُ الضلال، أو نتيجتُه، أو سمةُ الضالّين، أو وصفٌ سببيٌّ لاستحقاقِ العقاب الدنيويِّ والأخروي، والمتواضعُ قادرٌ على تحقيق الوسطية (سمة الإسلام) وبالعكس فلا ترى غاليًا أو متطرِّفًا في أحد الجانبين إلّا وفي صدرِهِ كِبْرٌ ما هو ببالغه)[٣٥].

ومن تواضُعِ الشيخ الفكريّ قولُه في كلمة موقعِهِ الإلكترونيّ: (والأسلوبُ الذي أَتَّبِعُ في هذه الكتاباتِ في الغالب هو أسلوبُ الخطاب الموضوعيّ، ومَظهرُ ذلك:

أ. الاكتفاءُ بإيرادِ الحقائق البسيطة التي يُقرِّرُها الواقعُ أو بداهةُ التفكير، والتي هي في مُتناوَلِ الشخص العاديّ في المعرفة والتفكير.

ب. غَيبةُ شخصيةِ الكاتب، والاكتفاءُ بإيرادِ المعلومات الواقعية.

لهذا قد لا يَجِدُ المتصفِّحُ لهذه المقالاتِ أفكارًا مُبدعة، أو آراءً متعمّقة، أو نظراتٍ لما تعوّدَهُ مما يصدُرُ من نُخَبِ التفكير، إنما سيَجدُ حقائق بسيطة، ولكن من الواضح - رغم بساطتها - الغفلةُ الغريبةُ عنها، ليس من قِبَلِ عامةِ الناس بل من بعضِ خواصِّهم) [٣٦].

ومن هذا قولُه عن كتابه العلاقات الدولية: (إنه لمنطقيٌّ جدًّا الاعتقادُ بأنه في عصر ثورة المعلومات والاتصالات تكونُ المسؤوليةُ الأُولى للعملِ من أجل الخلاصِ من براثِنِ الخطَرِ المحدِق بالفَناء تقَعُ على المفكِّرين وعلى المربِّين؛ ومن أجل هذا الهدفِ جَرُؤَ قلَمٌ متواضِعٌ على كتابةِ هذه الورقة)[٣].

ومنه اكتفاءُ الشيخ في عنونة بعض ما كتب بقوله: (تعليق على كذا مثلًا)، و(اقتراح...)، (رأي في كذا...)، و(ملاحظات...)، (خاطرات...) مع عُمقِ الفكرة وعِظَم الموضوع.